الباب الثانى

الالتزامات والعقود التجارية

أحكام عامة

المادة 47

1- يكون الملتزمون معا بدين تجارى متضامنين فى هذا الدين ما لم ينص القانون او الاتفاق على غير ذلك .
2- ويسرى هذا الحكم فى حالة تعدد الكفلاء فى الدين التجارى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص94 شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 179

المادة 48

1- لا تعتبر كفالة الدين التجارى عملا تجاريا الا اذا نص القانون على ذلك او كان الكفيل بنكا او كان تاجرا وله مصلحة فى الدين المكفول .
2- لا يجوز فى الكفالة التجارية ان يطلب الكفيل - ولو كان غير متضامن - تجريد المدين ما لم يتفق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص95 شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص181

المادة 49

اذا قام التاجر لحساب الغير باعمال او خدمات تدخل فى نشاطه التجارى افترض انه قام بها مقابل عوض ما لم يثبت عكس ذلك ، ويقدر العوض طبقا للعرف ، فاذا لم يوجد عرف قدر القاضى العوض .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص96 شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 184

المادة 50

1- تعتبر تجارية القروض التى يعقدها التاجر لشئون تتعلق باعماله التجارية .
2- اذا اقتضت مهنة التاجر اداء مبالغ او مصاريف لحساب عملائه جاز له مطالبتهم بعائد عنها من يوم صرفها ما لم يتفق على غير ذلك .
3- يحسب العائد وفقا للسعر الذى يتعامل به البنك المركزى ، ما لم يتفق على مقابل اقل.
4- يؤدى العائد فى نهاية كل سنة اذا كان الدين مؤجلا لاكثر من سنة وفى يوم الاستحقاق اذا كان لاجل سنة او اقل ما لم يتفق او يجر العرف على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص96 شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 185

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 51

الطلبات والتفويضات الصادرة من التاجر فى شئون تتعلق بنشاطه التجارى لا تنقضى بوفاته ، ومع ذلك يجوز لورثته الغاؤها اذا قرروا عدم الاستمرار فى التجارة ، وفى هذه الحالة لا يستحق عليهم اى تعويض اذا اخطروا المتعاقد مع المورث برغبتهم فى الالغاء فى ميعاد مناسب .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص98 شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 189

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 52

لا يجوز بسبب الاستغلال او الغبن ان يطلب التاجر ابطال العقود التى يبرمها لشئون تتعلق باعماله التجارية او انقاص الالتزامات التى تترتب عليه بمقتضاها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص99 شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 190

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 53

1- اذا كان محل الالتزام التجارى تسليم شىء خلال موسم معين او فصل من فصول السنة وجب الرجوع الى العرف السائد فى مكان التسليم لتعيين الوقت الذى يجب ان يتم فيه .
فاذا لم يوجد عرف وجب ان يتم التسليم فى وقت مناسب قبل نهاية الموسم او الفصل .
2- يعتبر العرف السائد فى مكان التسليم فيما يتعلق بكيفية قياس البضائع او وزنها او عدها او كيلها متمما للعقد ما لم يتفق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص100
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 192

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 54

اذا كان محل الالتزام التجارى اداء عمل وجب ان يبذل فيه المدين عناية التاجر العادى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص101
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 193

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 55

اذا عين للبدء فى التنفيذ اجل معين وانقضى هذا الاجل دون ان يبدا المدين التنفيذ ، فلا يجوز له بعد ذلك اجبار الدائن على قبوله .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص101
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 195

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 56

اذا احتفظ احد المتعاقدين بحق فسخ العقد خلال مدة معينة فقيامه خلال سرياتها بتنفيذ ما يفرضه عليه العقد من التزامات او قبوله قيام المتعاقد الاخر بتنفيذ التزاماته يسقط عنه حق الفسخ .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص102
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 196

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 57

لا تجوز المطالبة بوفاء الالتزامات التجارية الا فى ساعات العمل التى يحددها القانون او اللوائح او التى يجرى عليها العرف .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص102
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 198

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 58

يكون اعذار المدين او اخطاره فى المواد التجارية بانذار رسمى او بكتاب مسجل مصحوب بعلم الوصول ، ويجوز فى احوال الاستعجال ان يكون الاعذار او الاخطار ببرقية او تلكس او فاكس او غير ذلك من وسائل الاتصال السريعة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص103
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 199

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 59

لا يجوز للمحكمة منح المدين بالتزام تجارى مهلة للوفاء به او تقسيطه الا عند الضرورة وبشرط عدم الحاق ضرر جسيم بالدائن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص104
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 200

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 60

لا يجبر الدائن على قبول مبلغ التعويض المتفق عليه بدلا من التنفيذ الا اذا اتفق على خلاف ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص105
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 202

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 61

1- الوفاء بدين تجارى لمن يجوز سند الدين مؤشرا عليه بالتخالص او لمن يحمل مخالصة من الدائن او من نائبه يبرىء ذمة المدين الا اذا اثبت الدائن ان المدين لم يقم بالتحرى الكافى للتحقق من صحة الوفاء .
2- وجود سند الدين فى حيازة المدين قرينة على براءة ذمته من الدين ما لم يثبت خلاف ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص106
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 204

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 62

فى المواد التجارية يجوز للدائن ان يطلب دفع الدين بشيك اذا جاوز مقدار الدين مائة الف جنيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص107
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 205

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 63

1- اذا كان الدين مؤجلا وكان المدين ماذونا فى الوفاء به قبل حلول الاجل فليس له عند استعمال هذا الحق ان يخصم جزءا من الدين الا بموافقة الدائن ما لم يوجد نص فى القانون او عرف يقضى بغير ذلك .
2- واذا كان المدين غير ماذون فى الوفاء بالدين قبل حلول الاجل ، فله ان يجير الدائن على قبول هذا الوفاء اذا دفع له العائد المستحق عن الدين حتى انتهاء الاجل او ابرائه من رده ان كان قد دفع مقدما ، ما لم يوجد اتفاق او عرف او نص فى القانون يقضى بغير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص108
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 206

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 64

يستحق العائد عن التاخير فى الوفاء بالديون التجارية بمجرد استحقاقها ما لم ينص القانون او الاتفاق على غير ذلك.
ولا يجوز فى اية حال ان يكون مجموع العائد الذى يتقاضاه الدائن امثر من مبلغ الدين الذى احتسب عليه العائد الا اذا نص القانون او جرى العرف على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص109
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 208

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 65

1- كل صك يكون محله دفع مبلغ من النقود او تسليم بضائع يجوز تداوله بالتظهير اذا كان لامر الدائن او بالمنامة ان كان لحامله .
2- يترتب على التظهير الناقل للملكية او المناولة انتقال جميع الحقوق الناشئة عن الصك الى حامله الجديد .
3- وفى حالة التظهير الناقل للملكية يضمن المظهر الوفاء بالحق الثابت فى الصك فى ميعاد الاستحقاق ما لم يتفق على قصر الضمان على وجود الحق وقت التظهير .
4- اذا انشىء الصك بمناسبة عملية تجارية التزم الموقعون عليه بالتضامن بينهم ما لم ينص القانون او الاتفاق على غير ذلك .
5- لا يجوز للمدين ان يحتج على حامل الصك بالدفوع المبينة على علاقات شخصية خاصة بمنشىء الصك او بحامليه السابقين ما لم يكن قصد حامله ـ وقت حصوله على الصك ـ الاضرار بالمدين او كان الدفع يتعلق بنقص اهلية المدين .
6- يجوز للمدين ان يمتنع عن الوفاء بالصك اذا لم يرد اليه مؤشرا عليه بالتخالص .
7- تسرى على ضياع الصكوك المشار اليها فى هذه المادة الاحكام الخاصة بضياع الاوراق التجارية ما لم ينص القانون على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص111
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 210

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 66

1- يعتبر منافسة غير مشروعة كل فعل يخالف العادات والاصول المرعية فى المعاملات التجارية ، ويدخل فى ذلك على وجه الخصوص الاعتداء على علامات الغير او على اسمه التجارى او على براءات الاختراع او على اسراره الصناعية التى يملك حق استثمارها ، وتحريض العاملين فى متجره على اذاعة اسراره او ترك العمل عنده وكذلك كل فعل او ادعاء يكون من شانه احداث اللبس فى المتجر او فى منتجاته او اضعاف الثقة فى مالكه او فى القائمين على ادارته او فى منتجاته .
2- كل منافسة غير مشروعة تلزم فاعلها بتعويض الضرر الناجم عنها . وللمحكمة ان تقضى ـ فضلا عن التعويض ـ بازالة الضرر وبنشر ملخص الحكم على نفقة المحكوم عليه فى احدى الصحف اليومية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص112
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 214

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 67

1- يسال منتج السلعة وموزعها قبل كل من يلحقه ضرر بدنى او مادى يحدثه المنتج اذا اثبت هذا الشخص ان الضرر نشا بسبب عيب فى المنتج .
2- يكون المنتج معيبا ـ وعلى وجه الخصوص ـ اذا لم تراع فى تصميمه او صنعه او تركيبه او اعداده للاستهلاك او حفظه او تعبئته او طريقة عرضه او طريقة استعماله الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر او للتنبيه الى احتمال وقوعه .
3- وفى حكم هذه المادة :
ا- يقصد بلفظ - المنتج - صانع السلعة الذى اعدها فى هيئتها النهائية التى عرضت بها فى التداول سواء اكانت جميع الاجزاء التى تتركب منها السلعة من صنعه ام استعان باجزاء من صنع الغير ، ولا ينصرف اللفظ الى تابعى المنتج .
ب - يقصد بلفظ - الموزع - مستورد السلعة للاتجار فيها وتاجر الجملة الذى يقوم بتوزيعها فى السوق المحلية على تجار التجزئة ولو قام فى الوقت نفسه بعمليات بيع بالتجزئة .
كما يشمل اللفظ تاجر التجزئة اذا كان يعلم او كان من واجبهان بعلم وقت بيع السلعة بالعيب الموجود بها ، والعبرة فى ذلك بما كان يفعله تاجر عادى يمارس بيع

سلعة من النوع نفسه لو وجد فى الظروف ذاتها .
4- يجوز للمدعى توجيه دعوى المسئولية الى المنتج او الى الموزع او اليهما معا دون تضامن بينهما ، واذا كان مركز اعمال المنتج او الموزع موجودا خارج مصر جازت مقاضاته امام المحكمة المصرية التى يوجد له بدائرتها فرع او مصنع او وكالة او مكتب .
5 - تتقادم دعوى المسئولية بمضى ثلاث سنوات من تاريخ علم المضرور بحدوث الضرر وبالشخص المسئول عنه وتسقط هذه الدعوى بانقضاء خمس عشرة سنة من يوم وقوع العمل غير المشروع .
6- يقع باطلا كل شرط او بيان يكون من شانه اعفاء المنتج او الموزع من المسئولية او تحديدها او تخفيض مدة تقادمها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص116
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 217

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 68

تتقادم الدعاوى الناشئة عن التزامات التجار قبل بعضهم البعض والمتعلقة بمعاملاتهم التجارية بمضى سبع سنوات من تاريخ حلول ميعاد الوفاء بالالتزام الا اذا نص القانون على خلاف ذلك وكذلك تسقط بمضى عشرة سنوات الاحكام النهائية الصادرة فى تلك الدعاوى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص119
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 227

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 69

1- يجوز اثبات الالتزامات التجارية ايا كانت قيمتها بكافة طرق الاثبات ما لم ينص القانون على غير ذلك .
2- فيما عدا الحالات التى يوجب فيها القانون الاثبات بالكتابة فى المواد التجارية يجوز فى هذه المواد اثبات عكس ما اشتمل عليه دليل كتابى او اثبات ما يجاوز هذا الدليل بكافة الطرق .
3- تكون الاوراق العرفية فى المواد التجارية حجة على الغير فى تاريخها ولو لم يكن هذا التاريخ ثابتا ، ما لم يشترط القانون ثبوت التاريخ . ويعتبر التاريخ صحيحا حتى يثبت العكس.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص120
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 228

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 70

يجوز قبول الدفاتر التجارية للاثبات فى الدعاوى المقامة من التجار او المقامة عليهم متى كانت متعلقة باعمالهم التجارية ، وذلك وفقا للقواعد الاتية :
ا- تكون البيانات الواردة بالدفاتر حجة على صاحبها . ومع ذلك لا يجوز لمن يريد ان يستخلص من هذه الدفاتر المطابقة لاحكام القانون دليلا لنفسه ان يجزىء ما ورد بها من بيانات .
ب - تكون البيانات الواردة بالدفاتر المطابقة لاحكام القانون حجة لصاحب هذه الدفاتر على خصمه التاجر ، الا اذا نقضها الخصم ببيانات واردة بدفاتره المطابقة لاحكام القانون او اقام الدليل باى طريق اخر على عدم صحتها .
ج - اذا كانت دفاتر كل من الخصمين مطابقة لاحكام القانون واسفرت المطابقة بينها عن تناقض بياناتها ، وجب على المحكمة ان تطلب دليلا اخر .
د - اذا اختلفت البيانات الواردة بدفاتر الخصمين وكانت دفاتر احدهما مطابقة لاحكام القانون ودفاتر الاخر غير مطابقة ، فالعبرة بما ورد بالدفاتر المطابقة الا اذا اقام الخصم الدليل على خلاف ما ورد بها .
ويسرى هذا الحكم اذا قدم احد الخصمين دفاتر مطابقة ولم يقدم الاخر اية دفاتر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص123
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 231

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 71

يجوز فى المواد التجارية الاتفاق على التحكيم قبل قيام النزاع او بعد قيامه مع مراعاة الاحكام المنصوص عليها فى القوانين الخاصة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص128
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 235

المرجع المرتبط بالمادة

الفصل الأول
نقل التكنولوجيا

المادة 72

1- تسرى احكام هذا الفصل على كل عقد لنقل تكنولوجيا لاستخدامها فى جمهورية مصر العربية سواء اكان هذا النقل دوليا يقع عبر الحدود الاقليمية لمصر ام داخليا .
ولا عبرة فى الحالتين لجنسية اطراف الاتفاق او لمحال اقامتهم .
2- كما تسرى احكام هذا الفصل على كل اتفاق لنقل التكنولوجيا يبرم بعقد مستقل او ضمن عقد اخر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص129
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 239

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 73

عقد نقل التكنولوجيا اتفاق يتعهد بمقتضاه (مورد التكنولوجيا) بان ينقل بمقابل معلومات فنية الى (مستورد التكنولوجيا) لاستخدامها فى طريقة فنية خاصة لانتاج سلعة معينة او تطويرها او لتركيب او تشغيل الات او اجهزة او لتقديم خدمات ولا يعتبر نقلا لتكنولوجيا مجرد بيع او بيع او شراء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص130
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 240

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 74

1- يجب ان يكون عقد نقل التكنولوجيا مكتوبا والا كان باطلا .
2- ويجب ان يشتمل العقد على بيان عناصر المعرفة وتوابعها التى تنقل الى مستورد التكنولوجيا .
ويجوز ان يرد ذكر هذا البيان مصحوبا بدراسات الجدوى والتعليمات والصميمات والرسومات الهندسية والخرئط والصور وبرامج الحاسب الالى وغيرها من الوثائق الموضحة للمعرفة فى ملاحق ترفق بالعقد وتعتبر جزءا منه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص131
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 240

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 75

يجوز ابطال كل شرط يرد فى عقد نقل التكنولوجيا ويكون من شانه تقييد حرية المستورد فى استخدامها او تطويرها او تعريف الانتاج او الاعلان عنه وينطبق ذلك

بوجه الخصوص على الشروط التى يكون موضوعها الزام المستورد بامر مما ياتى :
(ا) قبول التحسينات التى يدخلها المورد على التكنولوجيا واداء قيمتها .
(ب) حظر ادخال تحسينات او تعديلات على التكنولوجيا لتلائم الظروف المحلية اوظروف منشاة المستورد , وكذلك حظر الحصول على تكنولوجيا اخرى مماثلة او منافسة للتكنولوجيا محل العقد .
(ج) استعمال علامات تجارية معينة لتمييز السلع التى استخدمت التكنولوجيا فى انتاجها.
(د) تقييد حجم الانتاج او ثمنه او كيفية توزيعه او تصديره .
(هـ) اشتراك المورد فى ادارة منشاة المستورد او تدخله فى اختيار العاملين الدائمين بها.
(و) شراء المواد الخام او المعدات او الالات او الاجهزة او قطع الغيار لتشغيل التكنولوجيا من المورد وحده او من المنشات التى يعينها دون غيرها.
(ز) قصر بيع الانتاج او التوكيل فى بيعه على المورد او الاشخاص الذين يعينهم .وذلك كله ما لم يكن اى من هذه الشـروط قد وردت فـى عـقد نقل التكنولوجيا بقصد حماية مستهلكى المنتج , او رعاية مصلحة جدية ومشروعة لمورد التكنولوجيا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص132
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 242

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 77

1 ـ يلتزم المورد بان يقدم للمستورد المعلومات والبيانات وغيرها من الوثائق الفنية اللازمة لاستيعاب التكنولوجيا , وكذلك ما يطلبه المستورد من الخدمات الفنية اللازمة لتشغيل التكنولوجيا وعلى وجه الخصوص الخبرة والتدريب .
2 ـ كما يلتزم المورد بان يعلم المستورد بالتحسينات التى قد يدخلها على التكنولوجيا خلال مدة سريان العقد وان ينقل هذه التحسينات الى المستورد اذا طلب منه ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص134
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 248

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 78

**يلتزم المورد ـ طوال مدة سريان العقد ـ بان يقدم للمستورد بناء على طلبه قطع الغيار التى ينتجها وتحتاجها الالات او الاجهزةالتى تستعمل فى تشغيل منشاته .
واذا كان المورد لاينتج هذه القطع فى منشاته , وجب ان يعلم المستورد بمصادر الحصول عليها .**

**قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص135
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 249**

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 79

يلتزم المستورد بان يستخدم فى تشغيل التكنولوجيا عاملين على قدر من الدراية الفنية وان يستعين كلما لزم الامر بخبراء فنيين , على ان يكون اختيار هؤلاء العاملين او الخبراء من المصريين المقيمين فى مصر او فى الخارج كلما كان ذلك متاحا .

**قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص136
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 250**

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 80

يلتزم المستورد بان يطلع المورد على احكام التشريعات الوطنية المتعلقة باستيراد التكنولوجيا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص136
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 251

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 81

لا يجوز للمستورد النزول للغير عن التكنولوجيا التى حصل عليها الا بموافقة موردها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص136
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 251

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 82

1 ـ يلتزم المستورد بدفع مقابل التكنولوجيا والتحسينات التى تدخل عليها فى الميعاد والمكان المتفق عليهما .
2 ـ يجوز ان يكون المقابل مبلغا اجماليا يؤدى دفعة واحدة او على دفعات متعددة , كما يجوز ان يكون المقابل نصيبا من راس المال المستثمر فى تشغيل التكنولوجيا او نصيبا من عائد هذا التشغيل .
3 ـ ويجـوز ان يكون المقابل كمية معينة مـن السـلعة التى تسـتخدم التكنولوجيا فى انتاجها او مادة اولية ينتجها المستورد ويتعهد بتصديرها الى المورد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص137
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 252

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 83

1 ـ يلتزم المستورد بالمحافظة على سرية التكنولوجيا التى يحصل عليها وعلى سرية التحسينات التى تدخل عليها , ويسال عن تعويض الضرر الذى ينشا عن افشاء هذه السرية سواء وقع ذلك فى مرحلة التفاوض على ابرام العقد او بعد ذلك .
2 ـ وكذلك يلتزم المورد بالمحافظة على سرية التحسينات التى يدخلها المستورد وينقلها اليه بموجب شرط فى العقد , ويسال المورد عن تعويض الضرر الذى ينشا عن افشاء هذه السرية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص137
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص253

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 84

يجوز الاتفاق على ان يكون لمستورد التكنولوجيا وحده حق استخدامها والاتجار فى الانتاج وبشرط ان يحدد هذا الحق بمنطقة جغرافية معينة وبمدة محددة يتفق عليها الطرفان .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص138
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص254

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 85

1ـ يضمن المورد مطابقة التكنولوجيا والوثائق المرفقة بها للشروط المبينة فى العقد , كما يضمن انتاج السلعة او اداء الخدمات التى اتفق عليها بالمواصفات المبينة فى العقد , مالم يتفق كتابة على خلاف ذلك .
2 ـ يسال كل من المورد والمستورد بغير تضامن بينهما عما يلحق الاشخاص والاموال من ضرر ناشىء عن استخدام التكنولوجيا او عن السلعة الناتجة عن تطبيقها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص139
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 255

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 86

يجوز لكل من طرفى عقد نقل التكنولوجيا بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ العقد ان يطلب انهاءه او اعادة النظر فى شروطه بتعديلها بما يلائم الظروف الاقتصادية العامة القائمة ويجوز تكرار تقديم هذا الطلب كلما انقضت خمس سنوات مالم يتفق على مدة اخرى.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص139
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 256

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 87

1 ـ تختص المحاكم المصرية بالفصل فى المنازعات التى تنشا عن عقد نقل التكنولوجيا المشار اليه فى المادة
(72) من هذا القانون .
ويجوز الاتفاق على تسوية النزاع وديا او بطريق تحكيم يجرى فى مصر وفقا لاحكام القانون المصرى .
2 ـ وفى جميع الاحوال يكون الفصل فى موضوع النزاع بموجب احكام القانون المصرى وكل اتفاق على خلاف ذلك يقع باطلا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص140
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 256

المرجع المرتبط بالمادة

الفصل الثانى
البيع التجارى
الفرع الأول :
أحكام عامة
المادة 88

1 ـ لا تسرى الاحكام المنصوص عليها فى هذا الفرع الا على عقود بيع البضائع التى يبرمها التجار فيما بينهم لشئون تتعلق بالتجارة مالم ينص القانون على غير ذلك .
وكذلك لاتسرى تلك الاحكام الا اذا كان البدل المقابل للمبيع نقدا او كان نقدا وعينا وكانت قيمة الجزء العينى ادنى من الجزء النقدى .
2 ـ تسرى على البيوع التجارية الدولية احكام الاتفاقيات الدولية بشان هذه البيوع والنافذة فى مصر وكذلك الاعراف السائدة فى التجارة الدولية والتفسيرات التى اعدتها المنظمات الدولية للمصطلحات المستعملة فى تلك التجارة اذا احال اليها العقد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص141
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 261

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 89

1 ـ اذا لم يحدد المتعاقدان الثمن انعقد البيع بالسعر الذى يجرى عليه التعامل بينهما فاذا لم يكن بينهما تعامل سابق فبالسعر المتداول فى السوق .
2 ـ اذا اتفق على ان يكون البيع بسعر السوق او اذا وجب الاخذ بهذا السعر وفقا للفقرة السابقة فالعبرة بمتوسط سعر السوق فى الزمان والمكان اللذين تم فيهما العقد الااذا قضى الاتفاق او جرى عرف التجارة على غير ذلك او تبين من الظروف وجوب اعتماد سعر اخر .
واذا تعدد سعر السوق فالعبرة بالسعر الوسط .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص142
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 264

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 90

يجوز تفويض الغير فى تحديد ثمن المبيع .
فاذا لم يقم بالتحديد فى الميعاد المحدد له او فى الميعاد المناسب عند عدم التحديد , وجب اعتماد السعر المتداول فى السوق فى الزمان والمكان اللذين تم فيهما العقد ما لم يتبين من الظروف او من عرف التجارة وجوب اعتماد سعر اخر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص143
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 268

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 91

اذا كان الثمن مقدرا على اساس الوزن فالعبرة بالوزن الصافى الا اذا اتفق او جرى العرف على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص144
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 269

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 92

1 ـ اذا اتفق على ان يكون للمشترى تحديد شكل المبيع او حجمه او غير ذلك من الاوصاف المميزة له , وجب ان يقوم بهذا التحديد فى الميعاد المتفق عليه او فى ميعاد مناسب عند عدم الاتفاق على ميعاد معين والا جاز للبائع ان يطلب الفسخ والتعويض .
2 ـ وللبائع بعد انقضاء الميعاد المشار اليه فى الفقرة السابقة تحديد اوصاف المبيع وفقا لحاجات المشترى التى يمكنه العلم بها .
ويكون هذا التحديد نهائيا اذا لم يعترض عليه المشترى خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اخطاره به .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص145
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 270

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 93

1 ـ اذا لم يحدد ميعاد للتسليم .
وجب ان يتم التسليم بمجرد ابرام العقد مالم تستلزم طبيعة المبيع او يقضى العرف بتحديد ميعاد اخر .
2 ـ فاذا اتفق على ان يكون للمشترى تحديد ميعاد التسليم التزم البائع بالتسليم فى الميعاد الذى يحدده المشترى مع مراعاة المدة التى تستلزمها طبيعة المبيع لاعداده للتسليم .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص146
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 272

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 94

1 ـ اذا قام البائع بناء على طلب المشترى بارسال المبيع الى غير المكان المعين لتسليمه كانت تبعة الهلاك على المشترى من وقت تسليم المبيع الى من يتولى نقله, الا اذا اتفق او نص القانون على غير ذلك .
2 ـ المصاريف التى يقتضيها تسليم المبيع فى غير المكان المعين لتنفيذ البع تكون على المشترى الااذا اتفق او نص القانون على غير ذلك .
3 ـ اذا خالف البائع دون ضرورة ملجئة تعليمات المشترى بشان النقل كان مسئولا عما يلحق المبيع من ضرر بسبب هذه المخالفة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص147
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 274

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 95

لا يعتد عن تسليم المبيع بما يطرا عليه من نقص او تلف يقضى العرف بالتسامح فيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص148
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 276

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 96

اذا لم يقم البائع بتسليم المبيع فى الميعاد المحدد فى العقد , فللمشترى ان يخطره بالتنفيذ خلال مدة مناسبة يحددها . فاذا لم يسلم البائع المبيع خلال تلك المدة , جاز للمشترى ان يحصل على شىء مماثل للمبيع على حساب البائع وان يطالبه بالفرق بين الثمن المتفق عليه وما دفعه بحسن نية للحصول على ذلك الشىء .
واذا كان للمبيع سعر معلوم فى السوق جاز للمشترى ـ وان لم يشتر فعلا شيئا مماثلا له ـ ان يطالب البائع بالفرق بين الثمن المتفق عليه وسعر السوق فى اليوم المحدد للتسليم .
وللمشترى بدلا من ذلك ان يخطر البائع بان عدم التسليم خلال المدة المعينة فى الاخطار يترتب عليه اعتبار العقد مفسوخا , وله فى هذه الحالة ان يطلب التعويض ان كان له مقتضى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص149
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص276

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 97

اذا اتفق على تسليم المبيع على دفعات جاز للمشترى ان يطلب الفسخ اذا لم يقم البائع بتسليم احدى الدفعات فى الميعاد المتفق عليه , ولايسرى الفسخ على الدفعات التى تم تسليمها الا اذا ترتب على تبعيض المبيع ضرر جسيم للمشترى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص150
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 279

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 98

اذا لم يدفع الثمن فى الميعاد المتفق عليه جاز للبائع بعد اعذار المشترى ان يعيد بيع البضاعة للغير فاذا بيعت بحسن نية بثمن اقل من الثمن المتفق عليه كان من حق البائع مطالبة المشترى بالفرق .
واذا كان للبضاعة سعر معلوم فى السوف فللبائع ـ وان لم يقم باعادة البيع فعلا ـ ان يطالب المشترى بالفرق بين الثمن المتفق عليه وسعر البضاعة فى السوق فى اليوم المعين لدفع الثمن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص151
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 280

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 99

1 ـ يجوز للمشترى الذى دفع الثمن بكامله ان طلب من البائع اعطاءه قائمة بالبضاعة مذكورا فيها ان الثمن قد دفع.
2 ـ اذا قبل المشترى صراحة او ضمنا قائمة البضاعة التى تسلمها من البائع فليس له بعد ذلك الاعتراض على البيانات التى وردت بها . ويعتبر قبولا ضمنيا عدم اعتراض المشترى على القائمة خلال عشرة ايام من تاريخ تسلمها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص152
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 281

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 100

1 ـ اذا رفض المشترى تسلم المبيع جاز للبائع بعد اثبات حالة المبيع ان يطلب بامر على عريضة من القاضى المختص الاذن فى بيعه بعد انقضاء مدة يحددها ويخطر بها المشترى .
كما يحدد القاضى كيفية اجراء البيع , ويجوز له ان يامر ببيع الاشياء القابلة لتلف سريع دون تحديد مهلة او اخطار.
2 ـ على البائع ايداع حصيلة المبيع خزانة المحكمة حتى يسوى النزاع بينه وبين المشترى اذا كان المشترى قد دفع الثمن بكامله .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص152
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 282

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 101

1 ـ اذا تبين بعد تسليم المبيع ان كميته او صنفه اقل مما هو متفق عليه او ان به عيبا او انه غير مطابق للشرط او العينة التى تم العقد بمقتضاها , فلا يقضى للمشترى بالفسخ الا اذا نشا عن النقص او العيب او عدم المطابقة , عدم صلاحية المبيع للغرض الذى اعده له المشترى او صعوبة تصريفه , ما لم يوجد اتفاق او عرف يقضى بوجوب الفسخ . ويكتفى عند رفض طلب الفسخ بانقاص الثمن دون اخلال بحق المشترى فى التعويض .
2 ـ على المشترى ان يخطر البائع بوجود النقص او العيب او عدم المطابقة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تسليم المبيع اليه تسليما فعليا . وعليه ان يقيم دعوى الفسخ او انقاص الثمن خلال ستين يوما من تاريخ هذا التسليم .
3 ـ اذا لم يقع الاخطار او لم ترفع الدعوى خلال الميعاد المنصوص عليه فى الفقرة السابقة سقط حق المشترى فى اقامتها الا اذا اثبت الغش من جانب البائع .
4 ـ وفى جميع الاحوال تسقط الدعوى بانقضاء ستة اشهر من تاريخ التسليم الفعلى .
5 ـ ويجوز الاتفاق على تعديل المواعيد المنصوص عليها فى هذه المادة , كما يجوز اعفاء المشترى من مراعاتها.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص153
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 284

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 102

1 ـ اذا تبين بعد تسليم المبيع للمشترى ان كميته تزيد على المقدار المتفق عليه فلا يقضـى للبائع باسترداد الزيادة الا اذا رفض المشترى تكملة الثمن خلال خمسة عشر

يوما من تاريخ اخطاره بوجود الزيادة .
2 ـ لا تقبل دعوى البائع باسترداد الزيادة بعد انقضاء ستين يوما من تاريخ تسليم المبيع للمشترى تسليما فعليا .
3 ـ يجوز الاتفاق على تعديل المواعيد المنصوص عليها فى هذه المادة , كما يجوز اعفاء البائع مع مراعاتها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص155
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 288

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 103

1 ـ يجوز الاتفاق على الزام المشترى بعدم التخفيض عن ثمن معين عند اعادة البيع اذا كان المبيع سلعة تحميها علامة تجارية مسجلة تميزها , ويجوز للمحكمة ان تقضى ببطلان هذا الشرط اذا كان المبيع من السلع الضرورية للاستهلاك الشعبى .
2 ـ لا يلتزم خلفاء المشترى بمراعاة الشرط المشار اليه فى الفقرة السابقة الا اذا علموا به او كان فى مقدورهم العلم به .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص156
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 290

المرجع المرتبط بالمادة

الفرع الثانى
أحكام خاصة ببعض أنواع البيوع التجارية

المادة 104

تسرى احكام هذا الفرع اذا كان عقد البيع تجاريا بالنسبة الى طرفية او الى احدهما فقط .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص157
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 292

المرجع المرتبط بالمادة

1- البيع بالتقسيط

المادة 105

1 ـ اذا لم يدفع المشترى احد اقساط الثمن المتفق عليه فلا يجوز الحكم بفسخ البيع اذا تبين انه قام بتنفيذ خمسة وسبعين فى المائة من التزاماته.
2 ـ وفى حالة الحكم بفسخ البيع يجب ان يرد البائع الاقساط التى قبضها بعد استنزال ما يعادل اجرة الانتفاع بالمبيع بالاضافة الى تعويض عن التلف الذى لحقه بسبب الاستعمال غير العادى . ويقع باطلا كل اتفاق على تحميل المشترى التزامات اشد من ذلك .
3 ـ الاتفاق على حلول الثمن باكملة عند عدم دفع احد الاقساط فى ميعاد استحقاقه لا يكون نافذا الا اذا تخلف المشترى عن دفع قسطين متتاليين على الاقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص158
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 293

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 106

1 ـ اذا احتفظ البائع بملكية المبيع حتى اداء اقساط الثمن باكملها اكتسب المشترى هذه الملكية باداء القسط الاخير . ويتحمل المشترى تبعة هلاك المبيع من وقت تسليمه اليه .
2 ـ مع عدم الاخلال بالاحكام المنصوص عليها فى باب الافلاس لا يكون شرط الاحتفاظ بالملكية نافذا على الغير الا اذا كان الشرط مدونا فى ورقة ذات تاريخ ثابت وسابق على حق الغير او على اجراءات التنفيذ التى يتخذها الدائنون على المبيع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص160
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 296

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 107

1 ـ لا يجوز للمشترى التصرف فى المبيع قبل اداء الاقساط باجمعها الا باذن مكتوب من البائع وكل تصرف يجريه المشترى بالمخالفة لهذا الحكم لايكون نافذا فى حق البائع اذا اثبت علم المتصرف اليه وقت اجراء التصرف بعدم اداء الثمن باكمله .
2 ـ للبائع عند تصرف المشترى فى المبيع قبل اداء اقساط الثمن باكملها وبغير اذن منه ان يطالب المشترى باداء الاقساط الباقية فورا .
3 ـ يعاقب المشترى عند مخالفة احكام الفقرة الاولى بالحبس مدة لا تجاوز ستة اشهر وبغرامة لا تجاوز 500 جنيه او باحدى هاتين العقوبتين . ويسرى على هذه الجريمة حكم المادة 18 مكررا (ا) من قانون الاجراءات الجنائية .
وتامر النيابة العامة بوقف تنفيذ العقوبة اذا تم الصلح اثناء تنفيذها ولو بعد صيرورة الحكم باتا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص162
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 298

المرجع المرتبط بالمادة

2- البيع بطريق التصفية أو المزايدة العلنية

المادة 108

1 ـ يجب على التاجر ان يعلن عن ثمن السلع المعروضه للبيع فى التصفية مقترنا به بيان عن الثمن الفعلى الذى كانت تباع به هذه السلع خلال الشهر السابق على التصفية .
2 ـ يعتبر فى حكم التصفية الموسمية كل اجراء من شانه الاعلان عن بيع السلع باسعار مخفضـة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص164
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 300

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 109

لا يجوز للتاجر ان يبيع بطريق المزايدة العلنية السلع غير المستعملة التى يتاجر فيها الا لاحد الاسباب الاتية بشرط الاعلان عن السبب قبل المزايدة :
(ا) تصفية المتجر نهائيا .
(ب) تصفية احد فروع المتجر .
(ج) تصفية التجارة فى احد الاصناف التى يتعامل فيها المتجر .
(د) تصفية السلع التى يصيبها عيب بسبب حريق او تسرب مياه او غير ذلك من لاسباب .
(هـ) حالة التصفية الموسمية على ان تتم خلال اسبوعين على الاكثر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص165
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 301

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 110

1 ـ لا يجوز بيع السلع المستعملة بالمزايدة العلنية الا بواسطة خبير مثمن مقيد فى السجل الخاص .
2 ـ يقصد بالبيع بالمزايدة العلنية كل بيع اختيارى يجوز لكل شخص حضوره ولو اشترط لحضور المزايدة دفع مقابل او اقتصر الحضور على طائفة معينة من الاشخاص .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص167
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 305

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 111

1 ـ على المشترى الذى ترسو عليه المزايدة ان يدفع نصف الثمن فى جلسة المزايدة وان يدفع الباقى عند تسليم المبيع اليه , ويجب ان يتم التسليم خلال ثلاثة ايام من تاريخ انتهاء المزايدة , مالم تتضمن شروط طالب البيع خلاف ذلك .
2 ـ اذا لم يدفع المشترى الباقى من الثمن او اذا لم يحضر لتسلم المبيع فى الميعاد المشار اليه فى الفقرة السابقة وجب اعادة البيع على مسئوليته بطريق المزايدة العلنية ايضا ولا تقبل المزايدة منه .
3 ـ اذا رست المزايدة الثانية بثمن اقل من الثمن فى المزايدة الاولى التزم المشترى المتخلف عن الدفع بالفرق , واذا رست المزايدة الثانية بثمن اكبر , فالزيادة لطالب البيع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص168
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 308

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 112

لا يجوز للخبير المثمن ان يمتنع عن ارساء المزايدة الا فى الحالتين الاتيتين :
(ا) اذا اقتصرت المزايدة على السلعة على شخص واحد .
(ب) اذا لم تصل نتيجة المزايدة الى الثمن الاساسى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص169
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 310

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 113

لا يجوز لطالب البيع او للخبير المثمن الاشتراك بنفسه او بوساطة غيره فى المزايدة على السلع المعروضة للبيع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص170
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 311

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 114

للخبير المثمن حق امتياز بسبب ما يستحقه من اجر او عمولة على ثمن السلع التى يتولى بيعها بالمزايدة العلنية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص 170
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 311

المرجع المرتبط بالمادة

3- عقد التوريد

المادة 115

اذا اتفق على حد ادنى وحد اقصى للكمية التى يلتزم المورد بتوريدها جاز لطالب التوريد تعيين الكمية التى تلزمه بشرط ان تقع بين الحدين وان يخطر بها المورد بميعاد مناسب , واذا اتفق على الحد الادنى وحده , كان لطالب التوريد تعيين الكمية التى تلزمه بشرط ان لاتقل عن الحد الادنى المتفق عليه , وان يخطر بها المورد بميعاد مناسب.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص171
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 313

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 116

1 ـ اذا اتفق على اجل للتوريد فالمفروض ان الاجل مشروط لصالح الطرفين , فلا يجوز تعديله الا برضائهما .
2 ـ واذا اتفق على ان يكون لطالب التوريد تحديد اجل التوريد وجب ان يخطر المورد بميعاد مناسب بالاجل الذى يحدده .
3 ـ واذا لم يتفق على اجل التوريد جاز لكل من الطرفين انهاء العقد فى اى وقت بشرط اخطار الطرف الاخر بميعاد مناسب .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص173
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 315

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 117

اذا تخلف احد الطرفين عن تنفيذ التزماته بشان احد التوريدات الدورية فلا يجوز للطرف الاخر فسخ العقد الا اذا كان من شان التخلف عن التنفيذ احداث ضرر جسيم له او اضعاف الثقة فى مقدرة الطرف الذى تخلف عن التنفيذ على الاستمرار فى تنفيذ التوريدات اللاحقة بصورة منتظمة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص174
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 316

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 118

لا يجوز الاتفاق على منع طالب التوريد من التعاقد مع غير المورد على شراء بضائع او الحصول بمقابل على خدمات مماثلة للبضائع او الخدمات محل عقد التوريد الا لمدة لا تجاوز خمس سنوات من تاريخ العقد , وذلك ايا كانت الميزات التى يقررها المورد لطالب التوريد , وكل اتفاق على مدة اطول يخفض الى خمس سنوات , و لا يجوز تجديد المدة الا بعد انتهائها ولمرة واحدة وباتفاق صـريح .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص175
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص318

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

الفصل الثالث
الرهن التجارى

المادة 119

مع مراعاة الاحكام التى تنظم انوعا خاصة من الرهن التجارى تسرى احكام هذا الفصل على كل رهن يتقرر على مال منقول ضمانا لدين يعتبر تجاريا بالنسبة الى

المدين .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص176
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 321

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 120

1 ـ يشترط لنفاذ الرهن فى حق الغير ان تنتقل حيازة الشىء المرهون الى الدائن المرتهن او الى عدل يعينه المتعاقدان وان يبقى الشىء المرهون فى حيازة من تسلمه منهما حتى انقضاء الرهن .
2 ـ يكون الدائن المرتهن او العدل حائزا للشىء المرهون فى الحالات الاتية :
(ا) اذا وضع تحت تصرفه بكيفية تحمل الغير على الاعتقاد ان الشىء صار فى حراسته .
(ب) اذا تسلم صكا يمثل الشىء المرهون ويعطى حائزه دون غيره حق تسلمه.
3 ـ تنتقل حيازة الحقوق بتسليم الصكوك الثابتة فيها .
واذا كان الصـك مودعا عند الغير اعتبر تسليم ايصال الايداع بمثابة تسليم الصك ذاته بشرط ان يكون الصك معينا فى الايصال تعيينا نافيا للجهالة وان يرضى المودع عنده بحيازة الصك لحساب الدائن المرتهن , وفى هذه الحالة يعتبر المودع عنده قد تخلى عن كل حق له فى حبس الصك لحسابه لسبب سابق على الرهن ما لم يكن قد احتفظ بهذا الحق عند قبوله حيازة الصك لحساب الدائن المرتهن.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص178
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 323

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 121

1 ـ يتم رهن الحقوق الثابتة فى الصكوك الاسمية بحوالة يذكر فيها انها على سبيل الرهن وتقيد فى دفاتر الجهة التى اصدرت الصك .
2 ـ ويتم رهن الحقوق الثابتة فى الصكوك لامر بتظهير يذكر فيه انه للرهن او اية عبارة اخرى تفيد ذلك .
3 ـ ويكون الرهن المشار اليه فى الفقرتين السابقتين نافذا فى حق المدين دون حاجة الى اعلانه بالرهن او قبوله.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص181
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 325

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 122

1 ـ مع مراعاة الاحكام المنصوص عليها فى المادة السابقة لا يشترط لنفاذ الرهن التجارى فى حق الغير ان يكون مكتوبا او ان تكون الورقة التى يدون فيها الرهن ثابتة التاريخ .
2 ـ ويجوز اثبات الرهن التجارى فيما بين المتعاقدين وبالنسبة الى الغير بكافة طرق الاثبات ايا كانت قيمة الدين المضمون بالرهن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص182
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص327

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 123

على الدائن المرتهن ان يسلم المدين ـ اذا طلب منه ذلك ـ ايصالا يبين فيه ماهية الشىء المرهون ونوعه ومقداره وغير ذلك من الصفات المميزة له .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص183
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 328

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 124

1 ـ اذا ترتب الرهن على مال مثلى بقى الرهن قائما ولو استبدل بالشىء المرهون شىء اخر من نوعه .
2 ـ واذا كان الشىء المرهون من الاموال غير المثلية جاز للمدين ان يستبدل به غيره بشرط ان يكون متفقا على ذلك فى عقد الرهن وان يقبل الدائن المرتهن البدل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص184
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 330

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 125

على الدائن المرتهن ان يقوم بجميع التدابير والاجراءات اللازمة للمحافظة على الشىء المرهون وصيانته .
وعليه ان يستوفى لحساب المدين الحقوق المتصلة بالشىء كقبض قيمته وتوابعه على ان يخصم ما يقبضه من المبلغ المضمون بالرهن ولو لم يكن قد حل اجله , ويكون الخصم اولا من قيمة ما انفقه فى المحافظة على الشىء وصيانته ثم من المصاريف ثم من العوائد ثم من اصل الدين ما لم يتفق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص186
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 331

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 126

1 ـ اذا لم يدفع المدين الدين المضمون بالرهن فى ميعاد استحقاقه كان للدائن المرتهن بعد انقضاء خمسة ايام من تاريخ تكليف المدين بالوفاء ان يطلب بعريضة تقدم الى القاضى المختص بالمحكمة التى يقع فى دائرتها موطنه الامر ببيع الشىء المرهون كله او بعضـه .
2 ـ لا يجوز تنفيذ الامر الصادر من القاضى ببيع الشىء المرهون الابعد انقضاء خمسة ايام من تاريخ تبليغه الى المدين والكفيل ان وجد مع بيان المكان الذى يجرى فيه البيع وتاريخه وساعته .
3 ـ يجرى البيع فى الزمان والمكان اللذين عينهما القاضى وبالمزايدة العلنية الااذا امر القاضى باتباع طريقة اخرى واذا كان الشىء المرهون متداولا فى سوق الاوراق المالية امر القاضى ببيعه فى هذه السوق بمعرفة احد السماسرة المقبولين للعمل بها .
4 ـ يستوفى الدائن المرتهن بطريق الاولوية دينه من اصل وعائد ومصاريف من الثمن الناتج من البيع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص188
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 332

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 127

اذا تقرر الرهن على عدة اموال , كان من حق الدائن المرتهن تعيين المال الذى يجرى عليه البيع ما لم يتفق على غير ذلك او كان من شانه الحاق ضرر بالمدين .
وفى جميع الاحوال لا يجوز ان يشمل البيع الا ما يكفى للوفاء بحق الدائن المرتهن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص191
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 335

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 128

1 ـ اذا نقص سعر الشىء المرهون فى السوق بحيث اصبح غير كاف لضمان الدين جاز للدائن المرتهن ان يعين للمدين ميعادا مناسبا لتكملة الضمان , فاذا رفض المدين ذلك او انقضى الميعاد المحدد دون ان يقوم بتكملة الضمان جاز للدائن المرتهن ان ينفذ على الشىء المرهون باتباع الاجراءات المنصوص عليها فى المادة (126) من هذا القانون وينتقل الرهن الى الثمن الناتج من البيع .
2 ـ واذا كان الشىء المرهون معرضا للهلاك او التلف او كانت صيانته تستلزم نفقات باهظة ولم يشا المدين تقديم شىء اخر بدله , جاز لكل من الدائن المرتهن والمدين ان يطلب بامر على عريضة من القاضى المختص الترخيص له فى بيعه فورا باية طريقة يعينها القاضى وينتقل الرهن الى الثمن الناتج من البيع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص192
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 335

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 129

يكون باطلا كل اتفاق يبرم وقت تقرير الرهن او بعد تقريره يعطى الدائن المرتهن فى حالة عدم استيفاء الدين عند حلول اجله الحق فى تملك الشىء المرهون او فى

بيعه دون مراعاة الاجراءات المنصوص عليها فى المادة (126) من هذا القانون .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص194
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 337

المرجع المرتبط بالمادة

الفصل الرابع
الايداع فى المستودعات العامة

المادة 130

1 ـ الايداع فى المستودعات العامة عقد يتعهد بمقتضاه مستثمر المستودع بتسلم بضاعة لحفظها لحساب المودع او لحساب من تؤول اليه ملكيتها او حيازتها بمقتضى الصكوك التى تمثلها .
2 ـ لا يجوز انشاء او استثمار مستودع عام له حق اصدار صكوك تمثل البضائع المودعة وتكون قابلة للتداول .
الا بترخيص من الجهة الادارية المختصة وفقا للشروط والاوضاع التى يصدر بها قرار منها .
3 ـ تراعى فى تطبيق احكام هذا الفصل علىايداع بضائع لم تدفع عنها الضرائب او الرسوم الجمركية , الاحكام المنصوص عليها فى القوانين الخاصة بذلك والقرارات الصادرة بتنفيذها .
4 ـ لا يعتبر مستودعا عاما خاضعا للاحكام النصوص عليها فى هذا الفصل منشاة الاستيداع التى لا يكون من حقها اصدار صكوك تمثل البضاعة تكون قابلة للتداول .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص196
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 341

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 131

1 ـ يجب على من يستثمر مستودعا عاما ان يؤمن عليه ضد اخطار الحريق لدى احدى شركات التامين ويشمل هذا التامين البضائع الموجودة بالمستودع لحساب الغير .
2 ـ ومع ذلك لا يشمل التامين البضائع المودعة احد المستودعات العامة الموجودة فى ميناء بحرى او ميناء جوى اذا كانت البضاعة مشمـولة ايضا بتامين بحرى او جوى ضد اخطار الحريق فاذا وقع الحادث خلال سريان التامين البحرى او الجوى كان هذا التامين وحده هو الواجب تطبيقه لتسوية التعويضات , ولا تصير البضاعة مشمولة بالتامين على المستودع الا بعد انقضاء مدة سريان التامين البحرى او الجوى او عدم كفاية هذا التامين لتغطية الضرر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص198
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 345

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 132

1 ـ يلتزم المودع بان يقدم الى المستودع العام بيانات صحيحة عن طبيعة البضاعة المودعة ونوعها ومقدارها وقيمتها .
2 ـ وللمودع فى كل وقت الحق فى فحص البضاعة التى سلمت للمستودع لحسابه واخذ عينات منها وتمكين الغير من ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص199
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص347

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 133

1 ـ يكون مستثمر المستودع مسئولا عن حفظ البضاعة المودعة وصيانتها بما لا يجاوز قيمتها التى قدرها المودع.
2 ـ ولا يسال مستثمر المستودع عما يلحق بالبضاعة من هلاك او تلف او نقص اذا نشا ذلك عن قوة قاهرة او طبيعة البضاعة او عيب ذاتى فيها او فى كيفية تعبئتها او حزمها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص200
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 348

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 134

لمستثمر المستودع ان يطلب من القاضى المختص بالمحكمة التى يقع فى دائرتها المستودع , اصدار امر على عريضة ببيع البضاعة المودعة اذا كانت مهددة بتلف سريع ويعين القاضى كيفية اجراء البيع والتصرف فى الثمن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص201
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 350

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 135

1 ـ يجوز للمودع التعامل على البضاعة المودعة بالبيع والرهن وغيرها من التصرفات بموجب الصكوك التى يصدرها المستودع العام .
2 ـ و يجوز لمستثمر المستودع ان يقدم قروضا للمودع برهن البضاعة المودعة لديه وله ان يتعامل بصك الرهن الذى يمثلها .
3 ـ لا يجوز رهن البضائع المودعة فى المستودعات العامة او التنفيذ عليها وفاء للدين المرهون الا باتباع الاحكام المنصوص عليها فى شان الرهن التجارى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص202
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 352

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 136

1 ـ يتسلم المودع ايصال ايداع يبين فيه اسمه ومهنته وموطنه ونوع البضاعة وطبيعتها وكميتها وغير ذلك من البيانات اللازمة لتعيين ذاتيتها وقيمتها واسم المستودع المودعة فيه واسم الشركة المؤمنة على المستودع وما اذا كانت قد دفعت عنها الرسوم والضرائب المستحقة من عدمه .
2 ـ يرفق بايصال الايداع صك رهن يشتمل على جميع البيانات المذكورة فى ايصال الايداع .
3 ـ للمودع تجزئة البضاعة الى مجموعات متعددة والحصول على ايصال ايداع وصك

رهن عن كل مجموعة منها.
4 ـ يحتفظ المستودع بصورة طبق الاصل من ايصال الايداع وصك الرهن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص203
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 353

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 137

1 ـ اذا كانت البضاعة المودعة والمسلم عنها ايصال ايداع وصك رهن من الاشياء المثلية جاز للمودع ان يستبدل بها بضاعة اخرى من نوعها وصفتها اذا كان منصوصا على ذلك فى ايصال الايداع وصك الرهن .
وفى هذه الحالة تنتقل جميع حقوق حامل الايصال او الصك وامتيازاته الى البضاعة الجديدة.
2 ـ يجوز ان يصدر ايصال الايداع وصك الرهن عن كمية من البضاعة المثلية سائبة فى كمية اكبر .
قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص204
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص355

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 138

1 ـ يجوز ان يصدر ايصال الايداع او صك الرهن باسم المودع او لامره .
2 ـ اذا كان ايصال الايداع او صك الرهن لامر المودع جاز له ان يتنازل بالتظهير عنهما متصلين او منفصلين .
3 ـ يجوز لمن ظهر له ايصال ايداع او صك رهن ان يطلب قيد التظهير الذى حصل له مع بيان موطنه فى دفاتر المستودع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص205
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 356

المادة 139

1 ـ يجب ان يكون تظهير ايصال الايداع او صك الرهن مؤرخا ومشتملا على توقيع المظهر.
2 ـ واذا ظهر صك الرهن منفصلا عن ايصال الايداع وجب ان يشمل التظهير بالاضافة الى البيانات المنصوص عليها فى الفقرة السابقة على بيان بمبلغ الدين المضمون بالرهن من اصل وعائد وتاريخ استحقاقه واسم الدائن ومهنته وموطنه .
وعلى المظهر اليه الاول ان يبادر الى طلب قيد تظهير صك الرهن وبيانات هذا التظهير فى دفاتر المستودع والتاشير بذلك على صك الرهن .
3 ـ على المظهر اليه الاول عند تظهير صك الرهن ان يطلب قيد تظهير صك الرهن والبيانات المتعلقة بالتظهير فى دفاتر المستودع والتاشير بذلك على صك الرهن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص206
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 357

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 140

1 ـ لحامل صك الرهن دون ايصال الايداع حق رهن على البضاعة المودعة .
2 ـ ولحامل ايصال الايداع دون صك الرهن حق سحب البضاعة المودعة بشرط ان يدفع الدين المضمون بالرهن اذا كان مستحق الاداء فاذا لم يكن الدين مستحق الاداء , جاز له سحب البضاعة قبل حلول ميعاد استحقاق الدين اذا اودع المستودع مبلغا كافيا لتغطية الدين وعوائده حتى حلول الاجل .
ويسرى هذا الحكم اذا استحق الدين ولم يتقدم حامل صك الرهن لقبضه .
3 ـ ويجوز ان يقتصر السحب على جزء من البضاعة بعد ايداع مبلغ يتناسب مع هذا الجزء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص207
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 360

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 141

اذا لم يدفع الدين المضمون بالرهن فى ميعاد الاستحقاق جاز لحامل صـك الرهن منفصلا عن ايصال الايداع ان يطلب بيع البضاعة المرهونة باتباع الاجراءات المنصوص عليها فى شان الرهن التجارى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص208
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 362

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 142

1 ـ يستوفى الدائن المرتهن حقه من ثمن البضاعة بالاولوية على الدائنين العاديين بعد خصم المبالغ الاتية :
(ا) الضرائب والرسوم المستحقة على البضاعة .
(ب) مصاريف بيع البضاعة وايداعها وغير ذلك من مصاريف الحفظ .
2 ـ اذا لم يكن حامل ايصال الايداع حاضرا وقت بيع البضاعة اودع المبلغ الزائد على ما يستحقة حامل صك الرهن خزانة المحكمة الجزئية التى يقع فى دائرتها المستودع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص209
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 363

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 143

1 ـ لا يجوز لحامل صك الرهن الرجوع على المدين او المظهرين الا بعد التنفيذ على البضاعة المرهونة وثبوت عدم كفاية حصيلة البيع للوفاء بدينه .
2 ـ يكون الرجوع على المظهرين خلال خمسة عشر يوما من تاريخ بيع البضاعة والا سقط حق الحامل فى الرجوع .
3 ـ وفى جميع الاحوال يسقط حق حامل صك الرهن فى الرجوع على المظهرين اذا لم يباشر اجراءات التنفيذ على البضاعة المرهونة خلال ثلاثين يوما من تاريخ استحقاق الدين .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص210
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص365

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 144

اذا وقع حادث للبضاعة كان لحامل ايصال الايداع او صك الرهن على مبلغ التامين الذى يستحق عند وقوع هذا الحادث جميع الحقوق المقررة له على البضاعة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص211
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 366

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 145

1 ـ لمن ضاع او تلف منه ايصال الايداع ان يطلب من القاضى المختص بالمحكمة التى يقع فى دائرتها المستودع اصدار امر على عريضة بتسليمة صورة من الايصال الضائع او التالف بشرط ان يثبت ملكيته له مع تقديم كفيل , وتبرا ذمة هذا الكفيل بانقضاء ستة اشهر من تاريخ تقديم الكفالة دون ان يتقدم احد بطلب استرداد البضاعة المبيعة .
2 ـ لمن ضاع منه صك الرهن ان يطلب من القاضى المختص بالمحكمةالتى يقع فى

دائرتها المستودع اصدار امر على عريضة بوفاء الدين المضمون بالرهن عند حلول اجله بشرط ان يثبت ملكيته للصك الضائع , وان يقدم كفيلا. فاذا لم يقم المدين بتنفيذ الامر كان لمن صدر هذا الامر لصالحه ان ينفذ على البضاعة المرهونة باتباع الاجراءات المنصوص عليها بشان الرهن التجارى , وذلك بشرط ان يكون التظهير الاول الذى حصل على الصك قد قيد فى دفاتر المستودع وفقا لاحكام الفقرة الثانية من المادة (139) من هذا القانون وتبرا ذمة الكفيل بانقضاء ستة اشهر من تاريخ استحقاق الدين دون ان يتخذ من صدر الامر لصالحه اجراءات التنفيذ على البضاعة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص212
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 367

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 146

1 ـ اذا لم يسترد المودع البضاعة عند انتهاء عقد الايداع جاز لمستثمر المستودع طلب بيعها باتباع الاجراءات المنصوص عليها فى شان الرهن التجارى ويستوفى من حصيلة البيع المبالغ المستحقة له ويسلم الباقى الى المودع او يودعه خزانة المحكمة المختصة .
2 ـ يسرى الحكم المنصوص عليه فى الفقرة السابقة اذا كان عقد الايداع غير محدد المدة وانقضت سنة دون ان يطلب المودع استرداد البضاعة او يبدى رغبته فى استمرار عقد الايداع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص214
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 369

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 147

1 ـ يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسة الاف جنيه ولا تزيد على خمسين الف جنيه او باحدى هاتين العقوبتين كل من انشا او استغل مستودعا عاما دون الحصول على الترخيص المشار اليه فى الفقرة الثانية من المادة (130) من هذا القانون .
2 ـ للمحكمة ان تامر فى حالة الحكم بالادانة باغلاق المستودع وايداع البضائع الموجودة فيه باحد المستودعات المرخص بها , وذلك على نفقة المحكوم عليه وعلى ذمة تسليمها لاصحابها او التصرف فيها لحسابهم وفقا للاحكام الواردة فى هذا الفصل .
وتامر المحكمة بنشر الحكم شاملا بيان موقع المستودع الجديد فى صحيفة يومية على نفقة المحكوم عليه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص215
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 370

المرجع المرتبط بالمادة

الفصل الخامس
الوكالة التجارية
الفرع الأول
أحكام عامة

المادة 148

تطبق احكام الوكالة التجارية اذا كان الوكيل محترفا اجراء المعاملات التجارية لحساب الغير.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص216
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 372

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 149

**1 ـ اذا اعطيت الوكالة التجارية مطلقة فلا تنصرف الا الى المعاملات التجارية .
2 ـ واذا اعطيت الوكالة التجارية مخصصة بمعاملة تجارية معينة جاز للوكيل القيام بجميع الاعمال اللازمة لاجراء هذه المعاملة دون حاجة الى اذن من الموكل .**

**قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص218
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 374**

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 150

**1 ـ تكون الوكالة التجارية باجر .
2 ـ يستحق الوكيل التجارى الاجر بمجرد ابرام الصفقة التى كلف بها وكذلك يستحق الاجر اذا اثبت تعذر ابرام الصفقة لسبب يرجع الى الموكل .
3 ـ فى غير الحالتين المشار اليهما فى الفقرة السابقة لا يستحق الوكيل اجر وانما يستحق تعويضا عن الجهد الذى بذله طبقا لما يقضى به العرف التجارى .
4 ـ استثناء من احكام الفقرة الثانية من المادة (709) من القانون المدنى اذا اتفق على اجر الوكيل التجارى فلا يخضع هذا الاجر لتقدير القاضى .**

**قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص219
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 377**

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 151

1 ـ على الوكيل اتباع تعليمات الموكل , فاذا خالفها دون مسوغ مقبول جاز للموكل رفض الصفقة .
2 ـ واذا لم توجد تعليمات من الموكل بشان الصفقة فعلى الوكيل تاخير ابرامها وطلب التعليمات من الموكل الا اذا كان تاخير الصفقة يلحق الضرر بالموكل او كان الوكيل مفوضا فى العمل بغير تعليمات منه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص221
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 378

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 152

الموكل مهددة بتلف سريع او بهبوط فى القيمة ولم تصله تعليمات من الموكل بشانها فى ميعاد مناسب , فللوكيل ان يطلب من القاضى المختص بالمحكمة التى يوجد فى دائرتها مركز اعماله اصدار امر على عريضة ببيعها بالكيفية التى يعينها القاضى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص222
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 380

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 153

للوكيل ان يمتنع عن اجراء العمل المعهود به اليه اذا كان اجراؤه يتطلب مصاريف غير عادية ولم يرسلها اليه الموكل , الا اذا اتفق او جرى التعامل السابق بين الطرفين على ان يؤدى الوكيل هذه المصاريف .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص223
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 381

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 154

اذا رفض الوكيل اجراء الصفقة المعهود بها اليه , وجب عليه اخطار الموكل بذلك فورا .
وفى هذه الحالة يجب على الوكيل المحافظة على البضائع وغيرها من الاشياء التى يحوزها لحساب الموكل حتى تصله تعليماته بشانها .
فاذا لم تصل التعليمات فى ميعاد مناسب جاز للوكيل ان يطلب من القاضى المختص بالمحكمة التى يوجد فى دائرتها مركز اعماله اصدار امر على عريضة بايداع البضائع او الاشياء عند امين يعينه القاضى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص224
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 382

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 155

1 ـ الوكيل مسئول عن هلاك او تلف البضائع والاشياء التى يحوزها لحساب الموكل الا اذا نتج ذلك عن سبب لا يد للوكيل او لتابعية فيه او عن عيب ذاتى فى البضاعة او الشىء .
2 ـ لا يلتزم الوكيل بالتامين على الاشياء التى يحوزها لحساب الموكل الا اذا طلب الموكل منه ذلك او كان اجراء التامين مما يقضى به العرف او تستلزمة طبيعة الشىء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص225
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 383

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 156

1 ـ لا يجوز للوكيل ان يقيم نفسه طرفا ثانيا فى الصفقة المكلف بابرامها الا فى الحالات الاتية :
(ا) اذا اذن له الموكل فى ذلك .
(ب) اذا كانت تعليمات الموكل بشان الصفقة صريحة ومحددة ونفذها الوكيل بدقة .
(ج) اذا كانت الصفقة تتعلق بسلعة لها سعر محدد فى السوق واشترها الوكيل او باعها بهذا السعر .
2 ـ لا يستحق الوكيل فى الحالات المذكورة فى الفقرة السابقة اجرا نظير الوكالة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص226
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص385

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 157

يجوز للغير الذى يتعامل مع الوكيل ان يطلب الاطلاع على عقد الوكالة وعلى المراسلات وغيرها من الوثائق المثبتة او المقيدة لسلطة الوكيل .
ولا يجوز الاحتجاج على الغير بالقيود الواردة على سلطة الوكيل الا اذا ثبت علم الغير بها وقت التعاقد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص227
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 387

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 158

1 ـ على الوكيل ان يحيط الموكل علما بالصفقات التى يبرمها لحسابه .
2 ـ وعلى الوكيل ان يقدم للموكل فى الميعاد المتفق عليه او الذى يجرى عليه العرف او التعامل السابق بينهما حسابا عن الاعمال التى يجريها لذمته .
ويجب ان يكون هذا الحساب مطابقا للحقيقة , فاذا تضمن عن عمد بيانات غير صحيحة , جاز للموكل رفض الصفقات التى تتعلق بها هذه البيانات فضلا عن حقه فى المطالبة بالتعويض , ولا يستحق الوكيل اجرا عن الصفقات المذكورة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص228
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 388

المادة 159

1 ـ للوكيل فضلا عن حقه فى الحبس امتياز على البضائع وغيرها من الاشياء التى يرسلها اليه الموكل او يودعها لديه او يسلمها له .

2 ـ يضمن الامتياز اجر الوكيل والمصاريف والمبالغ التى يدفعها عن الموكل او يقرضها له وغير ذلك من المبالغ التى تستحق للوكيل بسبب الوكالة سواء انفقت قبل تسليم البضائع او الاشياء او اثناء وجودها فى حيازة الوكيل .
3 ـ يتقرر الامتياز دون اعتبار لما اذا كان الدين قد نشا عن اعمال تتعلق بالبضائع او الاشياء التى لا تزال فى حيازة الوكيل او ببضائع او اشياء اخرى سبق ارسالها اليه او ايداعها عنده او تسليمها له .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص229
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 390

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 160

1 ـ لا يكون للوكيل الامتياز المشار اليه فى المادة السابقة الا اذا كان حائزا لبضائع او لاشياء لحساب الموكل .
وتتحقق هذه الحيازة فى الحالات الاتية :
(ا) اذا تسلم الوكيل البضائع او الاشياء فعلا .
(ب) اذا وضعت تحت تصرفه فى الجمرك او فى مخزن عام او خاص .
(ج) اذا كان يحوزها قبل وصولها بمقتضى سند شحن او اية وثيقة نقل اخرى .
(د) اذا صدرها وظل حائزا لها بمقتضى سند شحن او اية وثيقة نقل اخرى .
2 ـ اذا بيعت البضائع او الاشياء التى يقع عليها الامتياز وسلمت الى المشترى انتقل امتياز الوكيل الى الثمن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص231
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص391

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 161

امتياز الوكيل التجارى مقدم على جميع الامتيازات الاخرى ما عدا المصاريف القضائية والضرائب والرسوم المستحقة للدولة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص232
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 394

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 162

1 ـ يتبع فى التنفيذ على البضائع والاشياء الموجودة فى حيازة الوكيل التجارى اجراءات التنفيذ على الشىء المرهون رهنا تجاريا .
2 ـ ومع ذلك اذا كان الوكيل مكلفا ببيع البضائع او الاشياء التى فى حيازته جاز له التنفيذ عليها ببيعها دون حاجة الى اتباع الاجراءات المشار اليها فى الفقرة السابقة الا اذا تعذر عليه تنفيذ تعليمات الموكل فى شان البيع .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص233
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 395

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 163

**يجوز لكل من طرفى عقد الوكالة التجارية انهاء العقد فى كل وقت , و لا يستحق التعويض الا اذا وقع انهاء العقد دون اخطار سابق او فى وقت غير مناسب .
واذا كان العقد معين المدة وجب ان يستند انهاؤه الى سبب جدى ومقبول والا استحق التعويض .**

**قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص234
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 396**

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 164

اذا لم يكن للموكل موطن معلوم فى مصر اعتبر موطن وكيله بها موطنا له و تجوز مقاضاته وتبليغه بالاوراق القضائية الرسمية فيه , وذلك فيما يتعلق بالاعمال التى يجريها الوكيل لحساب موكله .

**قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص237
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 398**

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 165

تسرى فيما يتعلق بتنظيم الاشتغال باعمال الوكالة التجارية فى مصر القوانين والقرارات الخاصة بذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص238
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 399

المرجع المرتبط بالمادة

الفرع الثانى
بعض أنواع الوكالة التجارية
1- الوكالة بالعمولة

المادة 166

1 ـ الوكالة بالعمولة عقد يتعهد بمقتضاه الوكيل بان يجرى باسمه تصرفا قانونيا لحساب الموكل .
2 ـ وتسرى على الوكالة بالعمولة بالاضافة الى الاحكام العامة بشان الوكالة التجارية الاحكام المنصوص عليها فى المواد التالية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص239
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص400

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 167

1 ـ اذا باع الوكيل بالعمولة باقل من الثمن الذى حدده الموكل او اشترى باعلى منه وجب على الموكل ان اراد رفض الصفقة ان يخطر الوكيل بذلك فى اقرب وقت من علمه بها والا اعتبر قابلا للثمن .
2 ـ و لايجوز للموكل رفض الصفقة اذا قبل الوكيل بالعمولة تحمل فرق الثمن.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص241
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 403

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 168

1 ـ اذا اشترى الوكيل بالعمولة لحساب الموكل بضاعة مخالفة للنوع او الصنف الذى طلبه الموكل فلا يلزم بقبولها.
2 ـ واذا اشترى الوكيل بضاعة مطابقة للبضاعة المطلوبة ولكن بكمية اكبر فلا يلزم الموكل الا بقبول الكمية التى طلبها .
اما اذا كانت الكمية اقل يكون للموكل الخيار بين قبولها او رفضها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص243
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 405

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 169

اذا تعاقد الوكيل بالعمولة بشروط افضل من الشروط التى حددها الموكل, عادت المنفعة الى الموكل , وعلى الوكيل ان يقدم حسابه على اساس الشروط الحقيقة التى تمت الصفقة بمقتضاها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص244
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 406

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 170

1 ـ اذا منح الوكيل بالعمولة المكلف بالبيع المشترى اجلا للوفاء بالثمن او قسطة عليه بغير اذن من الموكل , جاز للموكل ان يطالب الوكيل باداء الثمن باجمعة فورا, وفى هذه الحالة يجوز للوكيل بالعمولة ان يحتفظ بفرق الثمن اذا تمت الصفقة بثمن اعلى .
2 ـ ومع ذلك , يجوز للوكيل بالعمولة ان يمنح الاجل او يقسط الثمن بغير اذن من الموكل اذا كان العرف التجارى فى الجهة التي تم فيها البيع يقضى بذلك الا اذا كانت تعليمات الموكل الصريحة تلزمه بالبيع بثمن معجل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص245
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 407

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 171

اذا قضت تعليمات الموكل بالبيع بثمن مؤجل وباع الوكيل بالعمولة بثمن معجل , فلا يجوز للموكل ان يطالبه باداء الثمن الا عند حلول الاجل الذى عينه وفى هذه الحالة يلتزم الوكيل بالعمولة باداء الثمن على اساس البيع المؤجل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص246
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 409

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 172

1 ـ لا يجوز للوكيل بالعمولة تغيير العلامات التجارية الموضوعة على البضائع التى يتسلمها من الموكل او لحسابة الا اذا تم ذلك فى حدود القانون وكان ماذونا فى ذلك صراحة .
2 ـ واذا كان الوكيل بالعمولة حائزا لجملة بضائع من جنس واحد ومرسلة اليه من موكلين مختلفين وجب ان يضع على كل بضاعة منها بيانا مميزا لها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص247
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص410

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 173

1 ـ يجوز للوكيل بالعمولة ان يصرح باسم الموكل الذى يتعاقد لحسابه الا اذا طلب منه الموكل عدم الافضاء باسمه .
ولا يترتب على الافضاء باسم الموكل تغيير فى طبيعة الوكالة مادام الوكيل يبرم العقد باسمه.
2 ـ على الوكيل بالعمولة الافضاء الى الموكل باسم الغير الذى تعاقد معه اذا طلب الموكل منه ذلك فاذا امتنع الوكيل بالعمولة عن الافضاء باسم الغير دون مسوغ مقبول جاز اعتباره ضامنا تنفيذ الصفقة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص249
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 411

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 174

1 ـ يلتزم الوكيل بالعمولة مباشرة قبل الغير الذى تعاقد معه , كما يلتزم هذا الغير مباشرة قبل الوكيل بالعمولة .
2- ليس للغير الذى تعاقد مع الوكيل بالعمولة الرجوع على الموكل ولا للموكل الرجوع على الغير بدعوى مباشرة ما لم ينص القانون على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص250
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 413

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 175

1 ـ اذا افلس الوكيل بالعمولة المكلف بالبيع قبل قبض الثمن من المشترى , جاز للموكل ان يطالب المشترى مباشرة باداء الثمن اليه .
2 ـ واذا افلس الوكيل بالعمولة المكلف بالشراء قبل تسلم المبيع , جاز للموكل ان

يطالب البائع مباشرة بتسليم المبيع اليه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص252
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 414

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 176

1 ـ لا يضمن الوكيل بالعمولة وفاء الغير المتعاقد معه بالتزامة الا اذا تحمل هذا الضمان صراحة او نص عليه القانون او كان مما يقضى به عرف الجهة التى يمارس فيها نشاطه .
2 ـ يستحق الوكيل بالعمولة الضامن اجرا خاصا تحدده المحكمة عند عدم وجود اتفاق او عرف فى شانه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص253
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 415

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

2- وكالة العقود

المادة 177

وكالة العقود عقد يلتزم بموجبه شخص بان يتولى على وجه الاستمرار وفى منطقة نشاط معينة , الترويج والتفاوض وابرام الصفقات باسم الموكل ولحسابه مقابل اجر , ويجوز ان تشمل مهمته تنفيذها باسم الموكل ولحسابه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص254
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 416

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 178

يتولى وكيل العقود ممارسة اعمال الوكالة وادرة نشاطه التجارى بشانها على وجه الاستقلال ويتحمل وحده المصروفات اللازمة لادارة نشاطه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص255
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 417

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 179

لا يجوز للموكل ان يستعين باكثر من وكيل عقود واحد فى ذات المنطقة ولذات الفرع من النشاط , كما لا يجوز لوكيل العقود ان يكون وكيلا لاكثر من منشاة تمارس ذات النشاط وفى ذات المنطقة , وذلك كله ما لم يتفق الطرفان صراحة على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص256
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 418

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 180

يجب ان يثبت عقد وكالة العقود بالكتابة , وان يبين فيه بوجه خاص حدود الوكالة واجر الوكيل ومنطقة نشاطه ومدة العقد اذا كان محدد المدة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص258
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 420

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 181

اذا اشترط فى العقد ان يقيم وكيل العقود مبانى للعرض او مخازن للسلع او منشات للصيانة او الاصلاح فلا يجوز ان تقل مدة العقد عن خمس سنوات .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص259
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص421

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 182

1 ـ لا يجوز لوكيل العقود ان يقبض حقوق الموكل , الا اذا اعطى له الموكل هذا الحق وفى هذه الحالة لا يجوز للوكيل ان يمنح تخفيضا او اجلا دون ترخيص خاص .
2 ـ ويجوز لوكيل العقود ان يتلقى الطلبات المتعلقة بتنفيذ العقود التى تبرم عن طريقة , ويعتبر ممثلا لموكله فى الدعاوى المتعلقة بهذه العقود والتى تقام منه او عليه فى منطقة نشاط الوكيل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص260
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص422

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 183

1 ـ يلتزم الموكل باداء الاجر المتفق عليه للوكيل .
2 ـ ويجوز ان يكون هذا الاجر نسبة مئوية من قيمة الصفقة . وتحتسب هذه النسبة على اساس سعر البيع الى العملاء ما لم يتفق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص261
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 423

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 184

اذا كانت وكالة العقود مقصورة على وكيل واحد فى منطقة معينة استحق وكيل العقود الاجر عن الصفقات التى يبرمها الموكل مباشرة او بوساطة غيره فى هذه المنطقة ولو لم تبرم هذه الصفقات بسعى هذا الوكيل , ما لم يتفق الطرفان صراحة على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص262
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 425

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 185

على الموكل ان يقدم للوكيل جميع المعلومات اللازمة لتنفيذ الوكالة , وان يزوده ـ بوجه خاص ـ بمواصفات السلع والنماذج والرسوم والعلامات وغير ذلك من البيانات التى تعينه على ترويج السلع موضوع الوكالة وتسويقها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص263
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 426

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 186

يلتزم وكيل العقود بالمحافظة على حقوق الموكل , وله اتخاذ جميع الاجراءات التحفظية اللازمة للمحافظة على هذه الحقوق , وعليه ان يزود موكله بالبيانات الخاصة بحالة السوق فى منطقة نشاطه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص264
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 427

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 187

لا يجوز لوكيل العقود ان يذيع اسرار الموكل التى تصل الى علمه بمناسبة تنفيذ الوكالة ولو كان ذلك بعد انتهاء العلاقة العقدية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص265
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 428

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 188

1 ـ تنعقد وكالة العقود لمصلحة الطرفين المشتركة فاذا كان العقد غير محدد المدة فلا يجوز للموكل انهاؤه دون خطا من الوكيل والا كان ملزما بتعويضه عن الضرر الذى لحقه من جراء عزله . ويبطل كل اتفاق يخالف ذلك .
2 ـ كما يلتزم الوكيل بتعويض الموكل عن الضرر الذى اصابه اذا نزل عن الوكالة فى وقت غير مناسب وبغير عذر مقبول .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص266
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص430

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 189

1 ـ اذا كان العقد محدد المدة , وراى الموكل عدم تجديده عند انتهاء اجله , يكون للوكيل الحق فى تعويض يقدره القاضى , ولو وجد اتفاق يخالف ذلك .
2 ـ ويشترط لاستحقاق هذا التعويض .
(ا) الا يكون قد وقع خطا او تقصير من الوكيل اثناء تنفيذ العقد .
(ب) ان يكون نشاط الوكيل قد ادى الى نجاح ظاهر فى ترويج السلعة او زيادة عدد العملاء .
3 ـ ويراعى فى تقدير التعويض مقدار ما لحق الوكيل من ضرر وما افاده الموكل من جهوده فى ترويج السلعة وزيادة العملاء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص268
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 431

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 190

1 ـ تسقط دعوى التعويض المشار اليها فى المادة السابقة بمضى تسعين يوما من وقت انتهاء العقد .
2 ـ وتسقط جميع الدعاوى الاخرى الناشئة عن عقد وكالة العقود بانقضاء سنتين على انتهاء العلاقة العقدية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص270
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 434

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 191

استثناء من قواعد الاختصاص الواردة فى قانون المرافعات تختص بنظر جميع المنازعات الناشئة عن عقد وكالة العقود المحكمة التى يقع فى دائرتها محل تنفيذ العقد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص271
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 435

المرجع المرتبط بالمادة

الفصل السادس
السمسرة

المادة 192

السمسرة عقد يتعهد بمقتضاه السمسار لشخص بالبحث عن طرف ثان لابرام عقد معين والتوسط فى ابرامه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص272
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 439

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 193

اذا لم يعين اجر السمسار فى القانون او فى اتفاق وجب تعيينه وفقا لما يقضى به العرف , فاذا لم يوجد عرف قدره القاضى تبعا لما بذله السمسار من جهد وما استغرقه من وقت فى القيام بالعمل المكلف به .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص275
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 440

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 194

1 ـ لا يستحق السمسار اجره الا اذا ادت وساطته الى ابرام العقد . واذا لم يتم ابرام العقد بسبب تعنت من فوضه جاز للمحكمة ان تعوض السمسار عما بذله من جهد .
2 ـ ويستحق السمسار الاجر بمجرد ابرام العقد ولو لم ينفذ كله او بعضه .

3 ـ اذا كان العقد معلقا على شرط واقف فلا يستحق السمسار اجره الا اذا تحقق الشرط .
4 ـ اذا كان احد اثار العقد يتوقف على اتمام اجراء قانونى معين كالتسجيل فى بيع العقار او القيد فى الرهن الرسمى استحق السمسار اجرة بمجرد ابرام العقد الابتدائي .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص276
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 441

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 195

اذا فسخ العقد الذى توسط السمسار فى ابرامه جاز له المطالبه باجره او الاحتفاظ بالاجر اذا كان قد قبضه الا اذا ثبت الغش او الخطا الجسيم فى جانبه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص278
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 443

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 196

يجوز للمحكمة ان تخفض اجر السمسار اذا كان غير متناسب مع الجهد الذى بذله الا اذا دفع الاجر المتفق عليه بعد ابرام العقد الذى توسط السمسار فى ابرامه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص279
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 444

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 197

اذا توسط السمسار فى ابرام صفقة ممنوعة قانونا فلا يستحق عنها اجرا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص280
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 446

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 198

1 ـ لايستحق السمسار الاجر الا ممن فوضه من طرفى العقد فى السعى الى ابرامه .
2 ـ واذا صدر التفويض من الطرفين كان كل منهما مسئولا قبل السمسار بغير تضامن بينهما عن دفع الاجر المستحق عليه ولو اتفقا فيما بينهما على ان يتحمل احدهما الاجر باكمله .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص281
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 446

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 199

لا يجوز للسمسار استرداد المصاريف التى انفقها فى تنفيذ العمل المكلف به الا اذا اتفق على ذلك , وفى هذه الحالة يستحق السمسار المصاريف ولو لم يبرم العقد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص282
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 447

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 200

على السمسار ولو لم يكن مفوضا الا من احد طرفى العقد ان يعرض الصفقة على الطرفين بامانة وان يوقفهما على جميع الظروف التى يعلمها عن الصفقة , ويكون السمسار مسئولا قبلهما عما يصدر منه من غش او خطا جسيم .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص283
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 449

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 201

لا يجوز للسمسار ان يقيم نفسه طرفا فى العقد الذى يتوسط فى ابرامه الا اذا اجازه المتعاقد فى ذلك , وفى هذه الحالة لا يستحق السمسار اى اجر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص284
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 450

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 202

يسال السمسار عن تعويض الضرر الناجم عن هلاك او فقدان ما يتسلمه من مستندات او اوراق او اشياء متعلقة بالعقد الذى يتوسط فى ابرامه الا اذا اثبت القوة القاهرة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص285
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 451

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 203

لا يضمن السمسار يسر طرفى العقد الذى يتوسط فى ابرامه , ولا يسال عن تنفيذ العقد او عن قيمة او صنف البضائع المتعلقة به الا اذا ثبت الغش او الخطا الجسيم فى جانبه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص286
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 452

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 204

1 ـ اذا اناب السمسار غيره فى تنفيذ العمل المكلف به دون ان يكون مرخصا له فى ذلك كان مسئولا عن عمل النائب كما لو كان هذا العمل قد صدر منه ويكون السمسار ونائبه متضامنين فى المسئولية .
2 ـ واذا رخص للسمسار فى اقامة نائب عنه دون ان يعين له شخص النائب , فلا يكون السمسار مسئولا الا عن خطئه فى اختيار نائبه او عن خطئه فيما اصدره له من تعليمات .
3 ـ وفى جميع الاحوال يجوز لمن فوض السمسار ولنائب السمسار ان يرجع كل منهما مباشرة على الاخر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص287
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 454

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 205

1 ـ اذا فوض عدة سماسرة بعقد واحد كانوا مسئولين بالتضامن عن العمل المكلفين به الا اذا رخص لهم فى العمل منفردين .
2 ـ واذا فوض اشخاص متعددون سمسارا واحدا فى عمل مشترك بينهم كانوا مسئولين بالتضامن قبله عما يستحقه تنفيذا لهذا التفويض ما لم يتفق على غير ذلك .
3 ـ واذا تم العقد بتدخل عدة سماسرة ولم يعين لكل منهم اجر مستقل استحق كل منهم نصيبا فى الاجر المشترك بنسبة ما بذله من جهد فى ابرام العقد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص288
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 456

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 206

1 ـ على السمسار ان يقيد فى دفاتره جميع المعاملات التى تبرم بسعيه وان يحفظ الوثائق المتعلقة بها وان يعطى من كل ذلك صورا طبق الاصل لمن يطلبها من المتعاقدين وتسرى على هذه الدفاتر احكام الدفاتر التجارية .
2 ـ فى البيع بالعينة يجب على السمسار الاحتفاظ بالعينة ما لم تكن قابلة للتلف الى ان يقبل المشترى البضاعة دون تحفظ او تسوى جميع المنازعات بشانها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص289
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 458

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 207

تسرى على السمسرة فى سوق الاوراق المالية الاحكام المنصوص عليها فى القوانين الخاصة بذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص290
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 459

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

الفصل السابع
النقل
أحكام عامة

المادة 208

عقد النقل اتفاق يلتزم بمقتضاه الناقل بان يقوم بوسائله الخاصة بنقل شخص او شيء الى مكان معين مقابل اجره .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص291
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 460

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 209

1 ـ فيما عدا النقل البحرى تسرى الاحكام المنصوص عليها فى هذا الفصل على جميع انواع النقل ايا كانت صفة الناقل ما لم ينص القانون على غير ذلك.
2 ـ كما تسرى تلك الاحكام على النقل ولو اقترنت به عمليات من طبيعة اخرى ما لم تكن هذه العمليات هى الغرض الرئيسى من التعاقد .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص292
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 463

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 210

1 ـ يتم عقد النقل وعقد الوكالة بالعمولة للنقل بمجرد الاتفاق . ويجوز اثبات العقد بكافة طرق الاثبات المقررة قانونا .
2 ـ تسلم الناقل الشيء محل النقل يعد قبولا منه للايجاب الصادر من المرسل .
3 ـ كما يعتبر صعود الراكب الى وسيلة النقل قبولا للايجاب الصادر من الناقل الا اذا ثبت ان نية الراكب لم تتجه الى ابرام عقد النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص293
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص464

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 211

1 ـ اذا كان للناقل اكثر من انموذج واحد للعقود التى يبرمها , انعقد النقل بمقتضى الانموذج الذى يتضمن الشروط العامة , ما لم يتفق على اتباع انموذج اخر يشتمل على شروط خاصة .
2 ـ واذا اتفق على اتباع انموذج خاص فلا يجوز تجزئة الشروط التى يشتمل عليها.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص295
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 466

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 212

اذا كان الناقل محتكرا نوعا من النقل او استثمار خطوط نقل معينة , التزم بقبول كل ما يقدم اليه من طلبات النقل الا اذا كان الطلب مخالفا للشروط المقررة للنقل او تعذر على الناقل تنفيذه لاسباب لا شان له ولا لتابعيه فى احداثها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص296
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 467

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 213

1 ـ تشمل مسئولية الناقل افعاله وافعال تابعيه التى تقع منهم اثناء قيامهم بخدماتهم .
2 ـ ويعتبر تابعا كل شخص يستخدمه الناقل فى تنفيذ الالتزمات المترتبة على عقد النقل .
3 ـ ويقع باطلا كل شرط يقضى باعفاء الناقل من المسئولية عن افعال تابعيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص297
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 468

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 214

1 ـ ا يعتبر من القوة القاهرة فى عقود النقل انفجار وسائل النقل او احتراقها او خروجها عن القضبان التى تسير عليها او تصادمها او غير ذلك من الحوادث التى ترجع الى الادوات او الالات التى يستعملها الناقل فى تنفيذ النقل ولو ثبت انه اتخذ الحيطة لضمان صلاحيتها للعمل ولمنع ما تحدثه من ضرر .
2 ـ وكذلك لا يعتبر من القوة القاهرة الحوادث التى ترجع الى وفاة تابعى الناقل فجاة او اصابتهم بضعف بدنى او عقلى اثناء العمل ولو ثبت ان الناقل اتخذ الحيطة لضمان لياقتهم البدنية والعقلية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص298
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 469

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 215

لا يسال الناقل عن تعويض الضرر الناشىء عن تعطيل النقل او الانحراف عن الطريق المعين له بسبب الاضطرار الى تقديم المساعدة لاى شخص مريض او مصاب او فى خطر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص301
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 471

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 216

1 ـ يقصد بالغش فى مواد النقل كل فعل او امتناع يقع من الناقل او من تابعيه بقصد احداث الضرر .
2 ـ و يقصد بالخطا الجسيم كل فعل او امتناع يقع من الناقل او من تابعيه برعونة مقرونة بادراك لما قد ينجم عنها من ضرر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص302
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 473

المرجع المرتبط بالمادة

الفرع الأول
نقل الأشياء

المادة 217

1 ـ على المرسل ان يقدم للناقل بيانات عن اسم المرسل اليه وعنوانه والمكان المطلوب الارسال اليه ونوع الاشياء محل النقل و وزنها وحجمها وكيفية حزمها وعدد الطرود التى تشملها وغير ذلك من البيانات التى قد يطلبها الناقل او يقررها القانون لتعيين ذاتية الشيء .
2 ـ يسال المرسل عن الضرر الذى ينجم عن عدم صحة البيانات التى يقدمها او عدم كفايتها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص303
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 475

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 218

1 ـ اذا حررت وثيقة نقل وجب ان تشتمل بوجه خاص على البيانات الاتية :
(ا) مكان وتاريخ الوثيقة .
(ب) اسماء المرسل والمرسل اليه والوكيل بالعمولة للنقل ـ ان وجد ـ وعناوينهم .
(ج) مكان القيام ومكان الوصول .
(د) البيانات الخاصة بتعيين الشيء محل النقل كوزنه وحجمه وكيفية حزمه وعدد الطرود وكل بيان اخر يكون لازما لتعيين ذاتية الشيء وتقدير قيمته.
(هـ) الميعاد المعين لمباشرة النقل .
(و) اجرة النقل وغيرها من المصاريف مع بيان ما اذا كانت مستحقة على المرسل او المرسل اليه .
(ز) الشروط الخاصة بالشحن او التفريغ ونوع العربات التى تستخدم فى النقل والطريق الذى يجب اتباعه وتحديد المسئولية وغير ذلك من الشروط الخاصة التى قد يتضمنها اتفاق النقل .
2 ـ وللمرسل ان يطلب من الناقل تسليمه نسخة من وثيقة النقل موقعة منه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص304
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 477

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 219

اذا لم تحرر وثيقة نقل جاز للمرسل ان يطلب اعطاءه ايصالا موقعا من الناقل بتسلم الشيء محل النقل .
ويجب ان يكون الايصال مؤرخا ومشتملا على البيانات الكافية لتعيين ذاتية الشيء واجرة النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص305
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 479

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 220

يجوز ان تحرر وثيقة النقل باسم شخص معين او لامره او للحامل .
وتتداول الوثيقة طبقا لقواعد حوالة الحق المنصوص عليها فى القانون المدنى اذا كانت اسمية وبالتظهير اذا كانت للامر وبالمناولة اذا كانت للحامل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص306
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 480

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 221

وثيقة النقل حجة فيما ورد بها من بيانات , وعلى من يدعى ما يخالف هذه البيانات اثبات ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص307
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 480

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 222

لا تثبت للمرسل اليه الحقوق الناشئة عن عقد النقل ولا يتحمل الالتزامات الناتجة عنه الا اذا قبل هذه الحقوق والالتزامات صراحة او ضمنا .
ويعتبر قبولا ضمنيا على وجه الخصوص تسلم المرسل اليه وثيقة النقل او الشيء محل النقل او المطالبة بسليمة او باصدار تعليمات بشانه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص308
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 481

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 223

1 ـ على المرسل ان يسلم الناقل الشيء والوثائق اللازمة لتنفيذ النقل .
ويكون المرسل مسئولا عن عدم كفاية هذه الوثائق او عدم مطابقتها للحقيقة .
ويكون الناقل مسئولا عن ضياعها او اساءة استعمالها .
2 ـ واذا اقتضى النقل استعدادا خاصا من جانب الناقل وجب على المرسل اخطاره بذلك قبل تسليم الشيء اليه بوقت كاف .
3 ـ يكون تسليم الشيء محل النقل فى محل الناقل المعين بعقد النقل ما لم يتفق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص309
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 482

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 224

1ـ اذا اقتضت طبيعة الشيء اعداده للنقل بتغليفه او تعبئته او حزمه , وجـب علـى المرسـل ان يقوم بذلك بكيفية تقيـه الهلاك او التلف ولا تعرض الاشخاص او الاموال الاخرى التى تنقل معه للضرر , واذا كانت شروط النقل تستلزم اتباع طريقة معينة فى التغليف او التعبئة او الحزم وجب على المرسل مراعاتها .
2 ـ ويكون المرسل مسئولا عن الاضرار التى تنشا عن العيب فى التغليف او التعبئة او الحزم .
ومـع ذلك يكون الناقل مسئولا عن هذه الاضرار اذا قبل النقل مع علمه بالعيب .
ويكون الناقل عالما بالعيب اذا كان ظاهرا او كان مما لا يخفى على الناقل العادى .

3 ـ ولا يجوز للناقل ان ينفى مسئوليته عـن هلاك او تلف احـد الاشياء التـى قـام بنقلها باثبات ان الضرر نشا عن عيب فى تغليف شىء اخر او فى تعبئته او فى حزمه ويقع باطلا كل اتفاق على خلاف ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص310
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 484

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 225

1 ـ للناقل الحق فى فحص الاشياء المطلوب نقلها للتحقق من حالتها ومن صحة البيانات التى ادلى بها المرسل بشانها .
**2 ـ واذا اقتضى الفحص فض الاغلفة او الاوعية وجب اخطار المرسل لحضور الفحص فاذا لم يحضر فى الميعاد المعين لذلك , جاز للناقل اجراء الفحص بغير

حضوره وللناقل الرجوع على المرسل او المرسل اليه بمصاريف الفحص .
3 ـ واذا تبين مـن الفحص ان حالة الشيء لا تسمح بنقله دون ضرر , جاز للناقل رفض النقل او تنفيذه بعد اخذ اقرار من المرسل بعلمه بحالة الشيء ورضائه بالنقل ويجب اثبات حالة الشيء واقرار المرسل فى وثيقة النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص311
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص487

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 226

_

تسلم الناقل الاشياء المطلوب نقلها دون تحفظ يفيد انه تسلمها بحالة جيده ومطابقة للبيانات المذكورة فى وثيقة النقل فاذا ادعى عكس ذلك فعليه الاثبات .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص312
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 489

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 227

_

1 ـ يلتزم الناقل بشحن الشيء فى وسيلة النقل ما لم يتفق على غير ذلك .
2 ـ واذا اتفق على ان يقوم المرسل بالشحن فلا يسال عنه الناقل .
ومع ذلك اذا قبل الناقل تنفيذ النقل دون تحفظ فيفترض ان الشحن قد تم وفقا للاصول الصحيحة حتى يقيم الناقل الدليل على عكس ذلك .
3 ـ اذا طلب المرسل ان يكون الشحن على وسيلة نقل بمواصفات معينة , فلا يكون الناقل مسئولا عما ينجم عن استعمالها من ضرر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص313
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 489

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 228

1 ـ على الناقل ان يتبع الطريق المتفق عليه فاذا لم يتفق على طريق معين وجب اتباع افضل الطرق .
2 ـ ومع ذلك يجوز للناقل ان يغير الطريق المتفق عليه اذا وجدت ضرورة تلجئه الى ذلك .
وفى هذه الحالة لا يسال الناقل عن التاخير او غيره من الاضرار التى تنجم عن تغيير الطريق الا اذا ثبت الغش او الخطا الجسيم فى جانبه او فى جانب تابعيه وللناقل ايضا الحق فى المطالبة بالمصروفات الاضافية الناشئة عن ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص314
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 291

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 229

1 ـ يضمن الناقل سلامة الشىء اثناء تنفيذ عقد النقل .
2 ـ اذا اقتضت المحافظة على الشىء اثناء الطريق اعادة الحزم او اصلاح الاغلفة او زيادتها او تخفيفها او غير ذلك من التدابير الضرورية , وجب على الناقل القيام بها واداء ما تستلزمه من مصاريف على ان يرجع بها على المرسل او المرسل اليه ما لم يكن ذلك راجعا الى خطا الناقل .
ومع ذلك لا يلتزم الناقل بالقيام بالتدابير غير المعتادة فى النقل كرش النبات بالماء او اطعام الحيوان او سقيه او تقديم الخدمات الطبية له ما لم يتفق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص315
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 493

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 230

1 ـ يلتزم الناقل بتفريغ الشىء محل النقل عند وصوله ما لم ينص القانون او يتفق على غير ذلك وفى هذه الحالة الاخيرة لا يسال الناقل عن الضرر الذى يقع بسبب التفريغ .
2 ـ وفى جميع الاحوال يتحمل الناقل مصاريف التفريغ ما لم يتفق او يجرى العرف على غير ذلك .
قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص316
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 496

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 231

1ـ اذا لم يكن التسليم واجبا فى محل المرسل اليه فعلى الناقل ان يخطره بوصول الشىء وبالميعاد الذى يستطيع خلاله الحضور لتسلمه .
2ـ على المرسل اليه تسلم الشىء فى الميعاد الذى عينه الناقل والالتزام بمصاريف التخزين .
وللناقل بعد انقضاء هذا الميعاد ان ينقل الشىء الى محل المرسل اليه مقابل اجرة اضافية .
3ـ وللمرسل اليه طلب فحص الشىء قبل تسلمه فاذا امتنع الناقل عن تمكينه من ذلك جاز له رفض تسلم الشىء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص317
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 498

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 232

1ـ يجوز للمرسل اثناء وجود الشىء فى حيازة الناقل ان يامره بالامتناع عن مباشرة النقل او بوقفه واعادة الشىء اليه او بتوجيهه الـى شخص اخر غير المرسـل اليه الاصلى او الـى مكان اخر او غير ذلك من التعليمات بشـرط ان يدفع المرسل للناقل اجرة ما تم من النقل والمصاريف وتعويضا عما يلحقه من ضـرر بسـبب التعليمات الجديدة .
واذا كان المرسـل قد تسلم نسخة من وثيقة النقل وجـب ان يقدمها الـى الناقل لـيدون فـيها التعليمات الجديدة موقعا عليها من المرسل والا كان للناقل الامتناع عن تنفيذ هذه التعليمات .
2 ـ ينتقل الحق فـى اصدار التعليمات المتعلقة بالشـىء محل النقل الى المرسـل اليه بمجرد تسليمه وثيقة النقل.
ويجب فى هذه الحالة ايضا تقديم الوثيقة الى الناقل ليدون فيها التعليمات الجديدة موقعا عليها من المرسل اليه والا جاز للناقل الامتناع عن تنفيذها .
3 ـ ولا يجوز اصدار تعليمات جديدة تتعلق بالشىء محل النقل بعد وصوله وطلب المرسل اليه تسلمه او اخطاره بالحضور لتسلمه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص319
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 499

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 233

على الناقل تنفيذ التعليمات الصادرة اليه ممن له الحق فى اصدارها طبقا لاحكام المادة (232) من هذا القانون الا اذا كانت تخالف شروط النقل او تعذر على الناقل تنفيذها او كان من شان تنفيذها اضطراب حركة النقل او كانت قيمة الشىء محل النقل لا تكفى لتغطية المصاريف التى يتحملها الناقل بسبب تنفيذها , وفى هذه الاحوال يجب على الناقل ان يخطر من اصدر التعليمات الجديدة بامتناعه عن تنفيذها وسبب هذا الامتناع .
ويكون الناقل مسئولا اذا امتنع عن التنفيذ دون مسوغ .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص321
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 502

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 234

-

1 ـ اذا توقف النقل اثناء تنفيذه او لم يحضر المرسل اليه لتسلم الشىء او حضر وامتنع عن تسلمه او عن دفع اجرة النقل والمصاريف المستحقة عليه وجب على الناقل ان يبادر الى اخطار المرسل بذلك مع طلب تعليماته .
واستثناء من احكام المادة (232) من هذا القانون يلتزم الناقل بتنفيذ التعليمات التى تصله من المرسل ولو تعذر على المرسل تقديم نسخة وثيقة النقل التى تسلمها من الناقل .
2 ـ واذا لم تصل تعليمات المرسل خلال ميعاد مناسب جاز للناقل ان يطلب من القاضى المختص تعيين خبير او اكثر لاثبات حالة الشىء والاذن له فى ايداعه عند امين لحساب المرسل وعلى مسئوليته او بيعه بالكيفية التى يعينها اذا كان الشىء معرضا للهلاك او التلف او هبوط القيمة او كانت صيانته تتطلب مصاريف باهظة , وايداع الثمن خزانة المحكمة لحساب ذوى الشان .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص322
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 503

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 235

_

1 ـ يلتزم المرسل بدفع اجرة النقل وغيرها من المصاريف المستحقة للناقل ما لم يتفق على ان يتحملها المرسل اليه.
2 ـ واذا اتفق على ان يتحمل المرسل اليه اجرة النقل او غيرها من المصاريف كان كل من المرسل والمرسل اليه مسئولين عن دفعها بالتضامن قبل الناقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص324
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 505

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 236

_

لا يستحق الناقل اجرة نقل ما يهلك بقوة قاهرة من الاشياء التى يقوم بنقلها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص325
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 507

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 237

_

1 ـ اذا حالت القوة القاهرة دون البدء فى تنفيذ النقل , فلا يستحق الناقل اية اجرة .
2 ـ واذا حالة القوة القاهرة دون مواصلة النقل , فلا يستحق الناقل الا اجرة ما تم من النقل .
3 ـ وفى جميع الاحوال يجوز للناقل المطالبة بمصاريف الشحن والتفريغ وغيرها من المصاريف الضرورية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص326
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 507

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 238

-

يكون حق المطالبة باسترداد ما دفع اكثر من اجرة النقل المتفق عليها او المقررة فى شروط النقل لمن دفع الاجرة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص327
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 509

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 239

-

1 ـ للناقل حبس الشىء محل النقل لاستيفاء اجرة النقل والمصاريف وغيرها من المبالغ التى تستحق له بسبب النقل .
2 ـ وللناقل امتياز على الثمن الناتج من التنفيذ على الشىء محل النقل لاستيفاء جميع المبالغ المستحقة له .
ويتبع فى هذا التنفيذ اجراءات التنفيذ على الاشياء المرهونة رهنا تجاريا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص328
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 509

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 240

1 - يسال الناقل من وقت تسلمه الشىء محل النقل عن هلاكه كليا او جزئيا وعن تلفه وعن التاخير فى تسليمه .
2 - يكون الشىء محل النقل فى حكم الهالك كليا اذا لم يسلمه الناقل او لم يخطر المرسل اليه بالحضور لتسلمه خلال ثلاثين يوما من انقضاء الميعاد المعـين للتسليم او مـن انقضـاء الميعاد الذى يستغرقه الناقل العادى فـى النقل لو وجد فى الظروف نفسها اذا لم يعين ميعاد للتسليم .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص329
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 510

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 241

لا يسال الناقل عن هلاك الشىء او تلفه بعد تسليمه الى المرسل اليه او وكيله او الى الامين الذى يعينه القاضى لاستيداع الشىء , الا اذا ثبت الغش او الخطا الجسيم من الناقل او من تابعيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص330
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 511

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 242

1 ـ لا يسال الناقل عما يلحق الشيء عادة بحكم طبيعته من نقص فى الوزن او الحجم اثناء النقل ما لم يثبت ان النقص نشا عن سبب اخر .
2 ـ واذا كانت وثيقة النقل تشمل عدة اشياء مقسمة الى مجموعات او طرود حدد النقص المتسامح فيه على اساس وزن كل مجموعة او كل طرد اذا كان الوزن معينا على وجه الاستقلال فى وثيقة النقل او كان من الممكن تعيينه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص331
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 512

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 243

اذا نقل الشيء فى حراسة المرسل او المرسل اليه فلا يسال الناقل عن هلاكه او تلفه الا اذا ثبت الغش او الخطا الجسيم منه او من تابعيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص332
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 513

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 244

1 ـ لا يجوز للناقل ان ينفى مسئوليته عن هلاك الشيء محل النقل او تلفه او التاخير فى تسليمه الا باثبات القوة القاهرة او العيب الذاتى فى الشيء او خطا المرسل او المرسل اليه .
2 ـ اذا اثبت الناقل احد الامور المذكورة فى الفقرة السابقة جاز للمدعى نقض هذا الاثبات باقامة الدليل على ان الضرر لم يحدث بسببه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص333
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 514

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 245

1 ـ يقع باطلا كل شرط يقضى باعفاء الناقل من المسئولية عن هلاك الشىء كليا او جزئيا او تلفه .
2 ـ ويعد فى حكم الاعفاء من المسئولية كل شرط يكون من شانه الزام المرسل او المرسل اليه بدفع كل او بعض نفقات التامين ضد مسئولية الناقل , وكذلك كل شرط يقضى بنزول المرسل او المرسل اليه للناقل عن الحقوق الناشئة عن التامين على الشىء ضد مخاطر النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص334
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 516

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 246

1 ـ يجوز للناقل :
(ا) ان يشترط تحديد مسئوليته عن هلاك الشىء كليا او جزئيا او تلفه بشرط الا يقل التعويض المتفق عليه عن ثلث قيمة البضاعة المنقولة فى مكان وزمان نقلها وكل اتفاق على تعويض يقل عن هذا الحد يزاد اليه .
(ب) ان يشترط اعفاءه كليا او جزئيا من المسئولية عن التاخير .
2 ـ و يجب ان يكون شرط الاعفاء من المسئولية او تحديدها مكتوبا فى وثيقة النقل والا اعتبر كان لم يكن .
واذا كان عقد النقل محررا على نماذج مطبوعة , وجب ان يكون الشرط واضحا

ومكتوبا بكيفية تسترعى الانتباه والا جاز للمحكمة ان تعتبر الشرط كان لم يكن .
3 ـ و لا يجوز ان يتمسك الناقل بشرط الاعفاء من المسئولية او تحديدها اذا ثبت صدور غش او خطا جسيم منه او من تابعيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص335
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 518

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 247

1 ـ اذا هلك الشىء او تلف دون ان تكون قيمته مبينة فى وثيقة النقل , قدر التعويض على اساس قيمته الحقيقة فى مكان الوصول وزمانه , الا اذا نص القانون او اتفق على غير ذلك . وفيما عدا حالة الهلاك الكلى , يراعى عند تقدير التعويض قيمة النقص المتسامح فيه وفقا للمادة (242) من هذا القانون .
2 ـ واذا كانت قيمة الشىء مبينة فى وثيقة النقل , جاز للناقل ان ينازع فى هذه القيمة وان يثبت بكافة طرق الاثبات القيمة الحقيقة للشىء .
3 ـ وفيما عدا حالتى الغش والخطا الجسيم من الناقل او من تابعيه , لا يسـال الناقل عن هـلاك ما عهـد اليه بنقله من نقـود او اوراق ماليـة او مجوهرات او تحف او غير ذلك من الاشياء الثمينة الا بقدر ما قدمه المرسل بشانها وقت تسليمها من بيانات كتابية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص337
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 520

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 248

1 ـ لا يجوز الجمع بين التعويض عن الهلاك الكلى والتعويض عن التاخير .
2 ـ ولا يقضى بالتعويض عن التاخير فى حالة الهلاك الجزئى الا بالنسبة الى الجزء الذى لم يهلك .
3 ـ وفى جميع الاحوال لا يجوز ان يزيد التعويض الذى يقضى به على ما يستحق فى حالة هلاك الشىء كليا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص339
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 523

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 249

_

اذا تلف الشىء او تاخر وصوله بحيث لم يعد صالحا للغرض منه وثبتت مسئولية الناقل عن التلف او التاخير , جاز لطالب التعويض ان يتخلى له عن الشىء مقابل الحصول على تعويض يقدر على اساس هلاك الشىء كليا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص340
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 524

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 250

_

1ـ اذا دفع التعويض بسبب هلاك الشىء ثم وجد خلال سنة من تاريخ الوفاء , وجب على الناقل ان يخطر بذلك فورا من قبض التعويض مع اعلامه بحالة الشىء ودعوته للحضور لمعاينته فى المكان الذى وجد فيه او فى مكان القيام او فى مكان الوصل حسب اختيار من قبض التعويض .
2 ـ فاذا لم يرسل من قبض التعويض تعليماته خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تسلمه الاخطار او ارسل التعليمات ولم يحضر للمعاينه فى الميعاد الذى حدده الناقل , او حضر ورفض استرداد الشىء جاز للناقل التصرف فيه .

3 ـ واذا طلب مـن قبض التعويض اسـترداد الشىء , وجب ان يرد التعويض الـذى قبضـه بعد خصم المصاريف ومقابل الضرر الذى حدث بسبب التاخير فـى تسليم الشىء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص341
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 525

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 251

1 ـ تسلم الشىء محل النقل دون تحفظ يسقط الحق فى الرجوع على الناقل بسبب التلف او الهلاك الجزئى ما لم يثبت المرسل اليه حالة الشىء ويقيم الدعوى على الناقل خلال تسعين يوما من تاريخ التسليم .
2 ـ و لا يجوز للناقل التمسك بعدم قبول الدعوى وفقا للفقرة السابقة :
(ا) اذا ثبت ان الهلاك او التلف نشا عن غش او خطا جسيم صدر من الناقل او من تابعيه .
(ب) اذا ثبت ان الناقل او تابعية تعمدوا اخفاء الهلاك الجزئى او التلف .
3- يكون اثبات حالة الشىء المشار اليه فى الفقرة الاولى من هذه المادة بمعرفة احد رجال الادارة او خبير يعينه القاضى المختص بامر على عريضة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص343
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 528

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 252

1- اذا قام عدة ناقلين على التعاقب بتنفيذ عقد نقل واحد كان كل منهم مسئولا بالتضامن مع الاخرين قبل المرسل او المرسل اليه كما لو كان قد قام بتنفيذه وحده

ويقع باطلا كل شرط على خلاف ذلك .
2- واذا دفع احد الناقلين المتعاقبين التعويض او طولب به رسميا كان له الرجوع على الناقلين الاخرين بنسبة ما يستحقه كل منهم من اجرة النقل , وتوزع حصة المعسر منهم على الاخرين بالنسبة ذاتها .
ويعفى من الاشتراك فى تحمل المسئولية الناقل الذى يثبت ان الضرر لم يقع فى الجزء الخاص به من النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص344
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 530

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 253

يسال الناقل الاخير قبل الناقلين السابقين عليه عن مطالبة المرسل اليه بالمبالغ المستحقة بسبب النقل , وله حق تحصيلها بالنيابة عنهم واتخاذ الاجراءات القانونية لاستيفائها بما فى ذلك استعمال حق الامتياز على الشىء موضوع النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص346
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 532

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 254

1- تتقادم كل دعوى ناشئة عن عقد نقل الاشياء بمضى سنة تبدا من تاريخ تسليم الشىء الى المرسل اليه او الى الجمرك او الى الامين الذى يعينه القاضى لاستيداع الشىء وتسرى المدة فى حالة الهلاك الكلى من تاريخ انقضاء الميعاد المنصوص عليه فى الفقرة الثانية من المادة (240) من هذا القانون.
2- كما تتقادم دعوى الناقل فى الرجوع على الناقلين المتعاقبين وفقا للفقرة

الثانية من المادة (252) من هذا القانون بمضى تسعين يوما من تاريخ الوفاء بالتعويض او من تاريخ مطالبته به رسميا .
3- لا يجوز ان يتمسك بالتقادم المنصوص عليه فى هذه المادة من صدر منه او من تابعيه غش او خطا جسيم .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص347
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 533

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

الفرع الثانى
نقل الأشخاص

المادة 255

_

1- يلتزم الراكب باداء اجرة النقل فى الميعاد المتفق عليه او المعين فى لوائح النقل او الذى يقضى به العرف .
2- وعليه اتباع تعليمات الناقل المتعلقة بالنقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص348
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 535

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 256

_

1- اذا حالت القوة القاهرة دون مباشرة النقل او قامت قبل مباشرته ظروف تجعله خطرا على الارواح , فلا يلتزم الناقل باداء تعويض بسبب عدم تنفيذ النقل ولا يستحق اجرة النقل .
2- واذا قامت القوة القاهرة او الخطر على الارواح اثناء تنفيذ النقل فلا يستحق الناقل الاجرة الا عن الجزء الذى تم من النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص350
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 537

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 257

1- اذا عدل الراكب عن النقل قبل مباشرته وجب ان يخطر الناقل بعدوله قبل اليوم المعين لتنفيذ النقل .
ويجوز فى احوال الضرورة عمل الاخطار فى اليوم المذكور بشرط ان يصل قبل الساعة المعينة لتنفيذ النقل .
2- اذا حصل الاخطار وفقا للفقرة السابقة فلا يستحق الناقل اجرة النقل .
3- اذا عدل الراكب عن مواصلة النقل بعد مباشرته استحقت عليه الاجرة كاملة الا اذا كان عدوله لضرورة فلا تستحق عليه الا اجرة الجزء الذى تم من النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص351
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 538

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 258

مع عدم الاخلال باحكام المادة (257) من هذا القانون , اذا لم يحضر الراكب فى الميعاد المعين للنقل استحقت عليه الاجرة كاملة .
واذا كان قد فعها جاز له تنفيذ النقل فى ميعاد لاحق الا اذا اتفق او جرى العرف على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص352
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 540

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 259

اذا تعطل النقل بسبب يرجع الى الناقل او تابعيه او الوسائل التى يستعملها فى النقل , جاز للراكب اختيار وسيلة نقل اخرى , وفى هذه الحالة يتحمل الناقل مصاريف ايصاله الى المكان المتفق عليه , وله ان يختار الانتظار حتى تعود حركة النقل , وفى هذه الحالة لا يجوز الزامه باداء اية اجرة اضافية مع عدم الاخلال بحق الراكب فى التعويض فى الحالتين اذا كان له مقتض .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص353
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 541

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 260

يجوز النزول عن بطاقة النقل قبل مباشرته الا اذا كانت البطاقة باسم الراكب وروعي فى اعطائها له اعتبارات شخصية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص354
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 542

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 261

-

1- اذا اضطر الراكب الى استعمال مكان فى درجة ادنى من الدرجة المبينة فى بطاقة النقل جاز له مطالبة الناقل برد الفرق بين اجرتى الدرجتين .
2- واذا دفع الراكب اجرة اضافية مقابل مزايا خاصة جاز له المطالبة برد هذه الاجرة اذا لم يهىء الناقل المزايا التى تقابلها .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص355
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 543

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 262

-

للناقل حبس امتعة الراكب ضمانا لاجرة النقل وغيرها من المبالغ المستحقة بسبب النقل وللناقل امتياز على الثمن الناتج من التنفيذ على هذه الامتعة لاستيفاء جميع المبالغ المستحقة له بسبب النقل .
ويتبع فى هذا الشان اجراءات التنفيذ على الاشياء المرهونة رهنا تجاريا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص356
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 544

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 263

-

1- يلتزم الناقل بنقل الراكب وامتعته الى مكان الوصول فى الميعاد المتفق عليه او المذكور فى لوائح النقل او الذى يقضى به العرف , وعند عدم التعيين يجب تنفيذ النقل فى الميعاد الذى يستغرقه الناقل العادى اذا وجد فى نفس الظروف .
2- يجوز للناقل قبل مباشرة النقل او اثناء الطريق ان يفحص امتعة الراكب بحضوره - ان امكن - للتحقق من مطابقتها لشروط النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص357
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 545

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 264

1- يضمن الناقل سلامة الراكب اثناء تنفيذ عقد النقل .
ويقع باطلا كل اتفاق يقضى باعفاء الناقل من هذا الضمان .
2- يشمل تنفيذ عقد النقل الفترة الواقعة بين شروع الراكب فى الصعود الى وسيلة النقل فى مكان القيام ونزوله منها فى مكان الوصول .
وفى حالة وجود ارصفة معدة لوقوف وسيلة النقل يشمل تنفيذ عقد النقل الفترة الواقعة بين دخول الراكب الى الرصيف فى مكان القيام وخروجه من الرصيف فى مكان الوصول .
واذا اقتضى الامر تغيير وسيلة النقل فى الطريق فلا يشمل الضمان فترة انتقال الراكب من وسيلة نقل الى اخرى فى غير حراسة الناقل او تابعيه.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص358
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 547

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 265

يسال الناقل عن :
(ا) التاخير فى الوصول .
(ب) ما يلحق الراكب اثناء تنفيذ عقد النقل من اضرار بدنية او غير بدنية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص361
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 548

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 266

لا يجوز للناقل ان ينفى مسئوليته عن التاخير او عن الاضرار البدنية او غير البدنية التى تلحق الراكب اثناء تنفيذ عقد النقل الا باثبات القوة القاهرة او خطا الراكب .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص362
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 549

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 267

1- يقع باطلا كل شرط يقضى باعفاء الناقل كليا او جزئيا من المسئولية عما يلحق الراكب من اضرار بدنية .
2- ويعتبر فى حكم الاعفاء من المسئولية كل شرط يكون من شانه الزام الراكب بدفع كل او بعض نفقات التامين ضد مسئولية الناقل وكل شرط ينزل بموجبه الراكب للناقل عن حقوقه فى التامين ضد اخطاء الناقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص363
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 550

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 268

_

1- يجوز للناقل ان يشترط اعفاءه كليا او جزئيا من المسئولية الناشئة عن التاخير او عن الاضرار غير البدنية التى تلحق الراكب .
2- ويجب ان يكون شرط الاعفاء من المسئولية او تحديدها مكتوبا والا اعتبر كان لم يكن .
واذا كان عقد النقل محررا على نماذج مطبوعة وجب ان يكون الشرط واضحا ومكتوبا بكيفية تسترعى الانتباه , والا جاز للمحكمة ان تعتبر الشرط كان لم يكن .
3- ولا يجوز ان يتمسك الناقل بشرط الاعفاء من المسئولية او تحديدها اذا ثبت صدور غش او خطا جسيم منه او من تابعيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص364
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 551

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 269

_

1- على الراكب حراسة الامتعة والحيوانات التى يرخص له فى نقلها معه , ولا يسال الناقل عن ضياعها او عما يلحقها من اضرار الا اذا اثبت الراكب صدور خطا من الناقل او من تابعيه .
2- يسال الراكب عن الضرر الذى يلحق الناقل او تابعيه او الغير بسبب الامتعة او الحيوانات التى ينقلها معه .
3- تسرى على نقل الامتعة التى تسلم للناقل الاحكام الخاصة بنقل الاشياء .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص365
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 554

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 270

-

1- اذا توفى الراكب او اصيب بمرض اثناء تنفيذ عقد النقل التزم الناقل باتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على امتعته الى ان تسلم الى ذوى الشان.
2- واذا وجد احد ذوى الشان عند وقوع الوفاة او المرض جاز له ان يتدخل لمراقبة التدابير التى يتخذها الناقل وان يطلب منه اقرارا بوجود امتعة الراكب فى حيازته .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص366
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 555

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 271

-

يجوز لورثة الراكب وللاشخاص الذين يعولهم تنفيذا لالتزام بالنفقة , اقامة دعوى المسئولية على الناقل لمطالبته بالتعويض عن الضرر الذى اصاب مورثهم او عائلهم سواء وقعت الوفاة اثر الحادث مباشرة او بعد انقضاء فترة زمنية من وقوعه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص367
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 556

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 272

-

1- تتقادم بمضى سنتين كل دعوى تنشا عن عقد النقل , ويكون موضوعها مطالبة الناقل بالتعويض عن وفاة الراكب او اصابته باضرار بدنية .
وتسرى هذه المدة فى حالة الوفاة من تاريخ وقوعها .
وفى حالة الاصابة البدنية من تاريخ وقوع الحادث .
2- وتتقادم بمضى سنة كل دعوى اخرى تنشا عن عقد نقل الاشخاص , وتسرى هذه المدة من الميعاد المعين للوصول , وعند عدم التعيين من الميعاد الذى كان يستغرقه الناقل العادى فى النقل لو وجد فى الظروف نفسها .
3- لا يجوز ان يتمسك بالتقادم المنصوص عليه فى هذه المادة من صدر منه او من تابعيه غش او خطا جسيم .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص368
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 557

المرجع المرتبط بالمادة

الفرع الثالث
الوكالة بالعمولة للنقل

المادة 273

_

1- الوكالة بالعمولة للنقل عقد يلتزم بمقتضاه الوكيل بان يبرم باسمه ولحساب موكله عقدا لنقل اشياء او عقد نقل اشخاص وبان يقوم عند الاقتضاء بالعمليات المرتبطة بهذا النقل .
2- اذا تولى الوكيل بالعمولة النقل بوسائله الخاصة اعتبر ناقلا وتسرى عليه احكام عقد النقل.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص369
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 560

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 274

_

فيما عدا الاحكام المنصوص عليها فى المواد التالية تسرى على الوكالة بالعمولة للنقل الاحكام الخاصة بعقد الوكالة بالعمولة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص371
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 562

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 275

_

يجوز للموكل فى كل وقت الغاء طلب النقل قبل ان يبرم الوكيل عقد النقل بشرط ان يرد الموكل المصاريف التى تحملها الوكيل وان يعوضه عما قام به من عمل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص372
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 562

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 276

_

1- على الوكيل بالعمولة للنقل تنفيذ تعليمات موكله خاصة ما تعلق منها بميعاد النقل واختيار الناقل والطريق الواجب اتباعه .
2- ولا يجوز للوكيل بالعمولة للنقل ان يقيد فى حساب موكله اجرة نقل ازيد من الاجرة التى اتفق عليها مع الناقل .
وكل ما يحصل عليه الوكيل من مزايا من الناقل تعود منفعته الى الموكل ما لم يتفق فى عقد الوكالة بالعمولة او يقضى العرف بغير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى

القضاة 1999 / 2000 ص373
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 563

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 277

يضمن الوكيل بالعمولة للنقل سلامة الراكب او الشىء موضوع النقل . ويقع باطلا كل اتفاق على غير ذلك .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص374
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 565

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 278

1- يسال الوكيل بالعمولة للنقل من وقت تسلمه الشىء موضوع النقل عن هلاكه كليا او جزئيا او عن تلفه او التاخير فى تسليمه , ولا يجوز ان ينفى هذه المسئولية الا باثبات القوة القاهرة او العيب الذاتى فى الشىء او خطا الموكل او المرسل اليه .
2- فى نقل الاشخاص يسال الوكيل بالعمولة للنقل عن التاخير فى الوصول وعما يلحق الراكب اثناء تنفيذ عقد النقل من اضرار بدنية او غير بدنية , ولايجوز ان ينفى هذه المسئولية الا باثبات القوة القاهرة او خطا الراكب .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص375
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 566

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 279

1- يقع باطلا :
(ا) كل شرط يقضى باعفاء الوكيل بالعمولة من المسئولية عن هلاك الشىء موضوع النقل كليا او جزئيا او تلفه .
(ب) كل شرط يقضى باعفائه من المسئولية عما يلحق الراكب من اضرار بدنية .
2- ويعد فى حكم الاعفاء من المسئولية كل شرط يكون من شانه الزام المرسل او المرسل اليه فى نقل الاشياء او الراكب فى نقل الاشخاص بدفع كل او بعض نفقات التامين ضد مسئولية الوكيل بالعمولة للنقل وكل شرط ينزل بموجبه المرسل او المرسل اليه او الراكب للوكيل بالعمولة عن الحقوق الناشئة عن التامين الذى ابرمه ضد مخاطر النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص376
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 568

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 280

1- فيما عدا حالتى الغش والخطا الجسيم من الوكيل بالعمولة للنقل او من احد تابعيه او من الناقل او من احد تابعيه , يجوز للوكيل بالعمولة للنقل ان يشترط :
(ا) تحديد مسئوليته عن هلاك الشىء موضوع النقل كليا او جزئيا او تلفه بشرط الا يقل التعويض المتفق عليه عن ثلث قيمة البضاعة المنقولة من مكان وزمان نقلها , وكل اتفاق على تعويض يقل عن هذا الحد يزاد اليه .
(ب) اعفاءه كليا او جزئيا من المسئولية عما يلحق الراكب من اضرار غير بدنية .
(ج) اعفاءه كليا او جزئيا من المسئولية عن التاخير .
2- يجب ان يكون شرط الاعفاء من المسئولية او تحديدها مكتوبا والا اعتبر كان لم يكن .
واذا كان عقد الوكالة بالعمولة للنقل محررا على نماذج مطبوعة وجب ان يكون الشرط واضحا ومكتوبا بكيفية تسترعى الانتباه والا جاز للمحكمة ان تعتبره كان لم يكن .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص378
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص569

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 281

لكل من الموكل والناقل رجوع مباشر على الاخر للمطالبة بالحقوق الناشئة عن عقد النقل.
وكذلك لكل من الراكب او المرسل اليه والناقل رجوع مباشر على الاخر للمطالبة بالحقوق المذكورة , وفى جميع الاحوال يجب ادخال الوكيل بالعمولة للنقل فى الدعوى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص380
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 571

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 282

اذا دفع الوكيل بالعمولة اجرة النقل للناقل حل محله فيما له من حقوق.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص381
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 573

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 283

-

تسرى على تقادم الدعاوى الناشئة عن عقد الوكالة بالعمولة للنقل الاحكام المنصوص عليها فى المادتين (254 , 272) من هذا القانون .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص382
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 573

المرجع المرتبط بالمادة

الفرع الرابع
أحكام خاصة للنقل الجوى

المادة 284

1- يقصد بالنقل الجوى فى هذا الفرع نقل الاشخاص او الامتعة او البضائع بالطائرات بهدف تحقيق الربح .
2- ويقصد بلفظ الامتعة الاشياء التى يجوز للمسافر حملها معه فى الطائرة وتسلم للناقل لتكون فى حراسته اثناء السفر .
ولا يشمل هذا اللفظ الاشياء الصغيرة والشخصية التى تبقى فى حراسة الراكب اثناء السفر.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص383
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 575

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 285

1- تسرى على النقل الجوى الدولى احكام الاتفاقيات الدولية النافذة فى مصر .
2- وتسرى على النقل الجوى الداخلى احكام هذا الفرع والاحكام الخاصة المنصوص عليها فى المواد التالية .
3- يكون النقل الجوى داخليا اذا كانت النقطتان المعينتان باتفاق المتعاقدين للقيام والوصول واقعتين فى مصر ولو كانت الطائرة تواصل رحلتها بعد مغادرة نقطة الوصول الى ما وراء الحدود الاقليمية المصرية .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص387
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 577

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 286

1- يجب ان تتضمن وثيقة النقل الجوى بيانا يفيد بان النقل يقع وفقا لاحكام المسئولية المحدودة المنصوص عليها فى المادة (292) من هذا القانون , والا امتنع على الناقل التمسك بهذه الاحكام .
2- على الناقل الجوى التحقق من استيفاء المسافرين على الطائرة والبضائع المشحونة عليها او التى يحتفظ المسافرين بحيازتها اثناء السفر للشروط اللازمة للصعود على الطائرة كما يقررها القانون ولوائح النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص390
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 579

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 287

يسال الناقل الجوى عن الضرر الذى يحدث فى حالة وفاة الراكب او اصابته بجروح او باى ضرر بدنى اخر اذا وقع الحادث الذى ادى الى الضرر اثناء وجود الراكب فى حراسة الناقل او تابعيه داخل مطار القيام او فى الطائرة او داخل مطار الوصول او فى اى مطار او مكان اخر تهبط فيه الطائرة اختيارا او اضطرارا .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص392
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 580

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 288

1- يسال الناقل الجوى عن الضرر الذى يحدث فى حالة هلاك الامتعة او البضائع او تلفها اذا وقع الحادث الذى ادى الى الضرر اثناء النقل الجوى .
2- يشمل النقل الجوى الفترة التى تكون فيها الامتعة او البضائع فى حراسة الناقل او تابعيه داخل مطار القيام او اثناء الطيران او داخل مطار الوصول او فى اى مطار او مكان اخر تهبط فيه الطائرة اختيارا او اضطرارا .
3- لا يشمل النقل الجوى الفترة التى تكون فيها الامتعة او البضائع محل نقل برى او بحرى او نهرى يقع خارج المطار الا اذا كان هذا النقل لازما لشحن الامتعة او البضائع او لتسليمها او لنقلها من طائرة الى اخرى تنفيذا لعقد النقل الجوى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص394
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 582

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 289

1- يسال الناقل الجوى عن الضرر الذى يترتب على التاخير فى وصول الراكب او الامتعة او البضائع .
2- تعتبر فى حكم الهالكة الامتعة او البضائع التى لا يسلمها الناقل للمرسل اليه او يخطره بالحضور لتسلمها خلال ثلاثين يوما من تاريخ انقضاء الميعاد المعين للتسليم وفى حالة عدم التعيين من تاريخ انقضاء الميعاد الذى يستغرقه الناقل الجوى العادى فى النقل اذا وجد فى نفس الظروف .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص396
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 584

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 290

1- لا يجوز للناقل الجوى نفى مسئوليته الا باثبات القوة القاهرة او العيب الذاتى فى الشىء او خطا المرسل او المرسل اليه او الراكب .
2- اذا اثبت الناقل احد الامور المذكورة فى الفقرة السابقة جاز للمدعى نفى هذا الاثبات باقامة الدليل على ان الضرر لم يحدث بسبب هذا الامر او انه لم يكن السبب الوحيد فى احداث الضرر , وفى هذه الحالة الاخيرة يخفض التعويض بنسبة الضرر الذى ينسب الى الامر الذى اثبته الناقل الجوى .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص397
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 585

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 291

لا يسال الناقل الجوى عن الاشياء الصغيرة او الشخصية التى تبقى فى حراسة المسافر اثناء السفر الا اذا اثبت المسافر صدور خطا من الناقل او من تابعيه .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص399
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 586

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 292

1- لا يجوز فى حالة نقل الاشخاص ان يجاوز التعويض الذى يحكم به على الناقل الجوى مائة وخمسين الف جنيه بالنسبة الى كل مسافر الا اذا اتفق صراحة على تجاوز هذا المبلغ .
2- وفى حالة نقل الامتعة والبضائع لا يجوز ان يجاوز التعويض خمسين جنيها عن كل كيلو جرام .
ومع ذلك اذا اعلن المرسل عند تسليم الامتعة او البضائع الى الناقل انه يعلق اهمية خاصة على تسليمها فى مكان الوصول نظرا لقيمتها ودفع ما يطلبه الناقل من اجرة اضافية نظير ذلك , التزم الناقل باداء التعويض بمقدار القيمة التى اعلنها المرسل الا اذا اثبت الناقل انها تجاوز القيمة الحقيقية للشىء .
3- وبالنسبة الى الاشياء الصغيرة او الشخصية التى تبقى فى حراسة المسافر اثناء السفر لايجاوز التعويض الذى يحكم به لكل مسافر عن تلك الاشياء خمسمائة جنيه .
4- ولا يجوز للناقل الجوى التمسك بتحديد المسئولية المنصوص عليها فى هذه المادة اذا ثبت ان الضرر نجم عن فعل او امتناع من الناقل او من تابعيه او وكلائه اثناء تادية وظائفهم بقصد احداث الضرر او برعونة مقرونة بادراك احتمال وقوع الضرر .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص400
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 587

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 293

1- اذا اقيمت دعوى التعويض على احد تابعى الناقل او احد وكلائه جاز له التمسك بتحديد المسئولية المنصوص عليها فى المادة (292) من هذا القانون اذا ثبت ان الفعل الذى احدث الضرر وقع منه اثناء تادية وظيفته .
2- ولا يجوز لتابع الناقل او وكيله التمسك بتحديد مسئوليته اذا ثبت ان الضرر نجم عن فعل او امتناع منه اثناء تادية وظيفته بقصد احداث الضرر او برعونة مقرونة بادراك احتمال وقوع الضرر .
3- ولا يجوز ان يزيد مجموع ما يحصل عليه طالب التعويض من الناقل وتابعيه ووكلائه عن الحدود المنصوص عليها فى المادة (292) من هذا القانون.

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص404
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 590

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 294

1- بقع باطلا كل شرط يقضى باعفاء الناقل الجوى من المسئولية او بتحديدها باقل من الحدود المنصوص عليها فى المادة (292) من هذا القانون.
2- ويعتبر فى حكم الاعفاء من المسئولية كل شرط يكون من شانه الزام المسافر او المرسل اليه بدفع كل او بعض نفقات التامين ضد مسئولية الناقل الجوى وكل شرط ينزل بموجبه المسافر او المرسل اليه للناقل عن حقوقه فى التامين ضد اخطار النقل .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص405
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 593

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 295

تسلم الامتعة او البضائع دون تحفظ يسقط الحق فى الرجوع على الناقل بسبب الهلاك الجزئى او التلف ما لم يثبت المسافر او المرسل اليه حالة الامتعة او البضائع ويقيم الدعوى خلال تسعين يوما من تاريخ التسليم .
وتسرى فى هذا الشان الاحكام المنصوص عليها فى الفقرتين الثانية والثالثة من المادة (251) من هذا القانون .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص406
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص595

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 296

1- تتقادم بمضى سنة كل دعوى ناشئة عن عقد النقل الجوى يكون موضوعها مطالبة الناقل بالتعويض عن هلاك الامتعة والبضائع او تلفها .
وتسرى هذه المدة فى حالة الهلاك الجزئى او التلف من تاريخ تسليم الشىء موضوع النقل وفقا للفقرة الاولى من المادة (254) من هذا القانون , وفى حالة الهلاك الكلى من تاريخ انقضاء الميعاد المنصوص عليه فى الفقرة الثانية من المادة (289) من هذا القانون .
2- تتقادم بمضى سنتين كل دعوى ناشئة عن عقد النقل الجوى يكون موضوعها مطالبة الناقل بالتعويض عن وفاة المسافر او اصابته باضرار بدنية .
وتسرى هذه المدة فى حالة الوفاة من تاريخ وقوعها , وفى حالة الاصابة البدنية من تاريخ وقوع الحادث .
3- تتقادم بمضى سنة كل دعوى اخرى تنشا عن عقد النقل الجوى .
وتسرى هذه المدة من الميعاد المعين لوصول الطائرة , وفى حالة عدم التعيين تسرى من الميعاد الذى يستغرقه الناقل الجوى العادى اذا وجد فى نفس الظروف .
4- لا يجوز ان يتمسك بالتقادم المنصوص عليه فى الفقرات الثلاث السابقة من هذه المادة من صدر منه او من تابعيه او من وكلائه غش او خطا جسيم .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص408
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 597

المرجع المرتبط بالمادة
احكام النقض المرتبطة بالمادة

المادة 297

1- اذا اتفق على ان يكون النقل بالمجان فلا يكون الناقل الجوى مسئولا الا اذا اثبت طالب التعويض ان الضرر نشا عن خطا صدر من الناقل او من احد تابعيه او وكلائه . وفى هذه الحالة يجوز ايضا للناقل الجوى او لتابعيه او لوكيله التمسك بتحديد المسئولية وفقا للمادة 292 من هذا القانون .
2- يكون النقل مجانيا اذا كان بدون اجرة ولم يكن الناقل محترفا النقل . فاذا كان محترفا اعتبر النقل غير مجانى ولو كان بغير اجرة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص409
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 599

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 298

تكون مسئولية الناقل الجوى فى الحدود المنصوص عليها فى المادة 292 من هذا القانون ايا كان الاساس القانونى الذى تقوم عليه دعوى المسئولية وايا كانت صفة الخصوم فيها او عددهم او مقدار ما يطلبون من تعويضات .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص410
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص 601

المرجع المرتبط بالمادة

المادة 299

1- لقائد الطائرة السلطة على جميع الاشخاص الموجودين فيها .
2- وله ان يقرر اخراج اى شخص او اى شىء يترتب على وجوده فى الطائرة خطر على سلامتها او اخلال بالنظام فيها .
3- وله اثناء الطيران ان يقرر عند الاقتضاء القاء الاشياء المشحونة فى الطائرة او بعضها او وقودها , على ان يخطر بذلك من يستثمر الطائرة فى اقرب وقت .
وعليه ان يبدا بالقاء الاشياء قليلة القيمة كلما كان ذلك مستطاعا .
4- ويكون الناقل مسئولا عن هلاك الاشياء التى يقرر قائد الطائرة القاءها لسلامة الطائرة .

قانون التجارة الجديد واعماله التحضيرية المستشار/ محمد ابراهيم خليل طبعة نادى القضاة 1999 / 2000 ص411
شرح قانون التجارة الجديد د/ محى الدين اسماعيل على الدين طبعة 1999 ص602

المرجع المرتبط بالمادة